

۱

وانه کلما نعلق بحال طلبة العلم الشريف بخلوه لكن نصيحة وبيان حكمة لا مجرد حكايات وحشو شار عا بعون الله وحوله وقوته ان شاء الله تعا من ان في كتابة وجمع المقدمة والبابين الاول والثاني واما الباب الثالث فيكون بحسب الوقايع التي ستقع في السفر ان شاء الله تعا فنكتب ما يقتضيه الحال شيئا فشيئا والله المستعان وعليه التكلان

المقدمة فيما نعلق بالبابين الاولين اعلم ان بعض العلماء ذكر ان الله تعا لما استخرج ذرية ادم وخاطبهم الست بربكم كانوا بالروح والجسد والعقل على قول قوي عند بعض العلماء وكان ذلك بعرفات وكانت تلك البقعة اول ارض مس اجسادهم ترابها وهي اول اوطانهم فلهذا تحن الانفس وتشتاق الارواح اليها لمن وفقه الله تعالى لها ومن كان قدر الله تعالى له بالاجابة لدعوة سيدنا ابرهيم الخليل عليه السلام ولما نقل انه اراد الله لزيارة حضرة سيد المرسلين محمد النبي الامين في سنة طلبه الرسول عليه السلام بالنداء الذي لتلك السنة فبهذا السبب يهتاج الشوق ويتحرك الغرام على الحج الشريف وزيارة الرسول عليه السلام فاذا وجد ذلك عندك فاعلم بانك قد عزمت على امر جسيم وشان عظيم فاول ما تهتم به اخلاص النية لله تعا وان تقصد به وجه الله تعا ولا تخلطه برياء ولا سمعة ولا نزهة

ولا الصحة بدن والتجارة وان جاز فعلها فالاحسن تركها وما
اغبن من اتعب نفسه وبذل ماله على فعل الحج المطلوب لله تعالى
وقد قصد به غير الله نجانا الله تعالى من ذلك على ان الاخلاص لله
تعالى شرط في كل عبادة فصل يتعلق بالتوبة من المكروه
فتاخذ في التوبة بل تكون امام كل عبادة على ما صرح به شيخ مشايخي
ابو الحسن البكري وان يغتسل للتوبة ويصلي ركعتين اما التوبة من
الحرام فواجبة فورا قصد الشخص عبادة او لم يقصد والتوبة
بالندم على ما فعل والعزم على ان لا يعود مع امكان القدرة على فعل
تلك المعصية ورد المظالم الى اهلها ان امكن والا فالى وارثه او وكيله
فان لم يجد قيل حكمه حكم مال لا يعلم له مالك يتصدق به عن صاحبه
واذا وجد صاحبه غرمه له وقيل يجعل في بيت المال ثم ياخذ الحاج
في وفاء الديون او يستاذن اربابها في السفر ووفاء الدين افضل
من الاستيذان ويرد العواري والودايع ان امكن والا ينيب ويشهد
بها ويستحل من كل خصومة وتبعة من غيبة وغيرها لان المسافر بالحج
الشريف اشبه بالسفر الى الاخرة فيقطع علايق قلبه عما وراه من اهل
ومال وولد فصل ثم ياخذ في الاهبة وتحصيل النفقة
الحلال ويتجنب الحرام ويتوقى الشبهات ما امكن قال العلما لو حج بمال

حرام لا ثواب له وعليه الاثم من حيث الاستيلا على مال الغير وذهبت
الشافعية والحنفية والمالكية الى سقوطه بحسب الظاهر اما عند الله
فمغيب عنا وقال الامام احمد لا يسقط قال بعض الفضلا شعر

يحجون بالمال الذي يكسبونه حراما الى البيت العتيق المحرم
ويزعم كل منهم ان وزره يحط ولكن فوقه في جهنم

اما صرف ما فيه شبهة فقد نقل ابن حجر الهيتمي حصول الثواب خصوصا
وقد قيل المال الحلال الخالص فقد من ازمنة طويلة لكن قيل من حج بمال
فيه شبهة يلزم قلبه الخوف والحزن بتنا ولد ذلك عسى ان ينظر الله اليه
بعين القبول والتجاوز عنه انتهى ويدخر نفقة غير مدة سفره عند من
تلزمه مؤنته من غير تقتير ولا اسراف فقد ورد كفى بالمرء اثما ان يضيع من
يقوت ويتاكد في حقه ان يكتب وصية ويبين فيها ما عليه وما له وما تحت
يده لغيره ويشهد بذلك من يثق به ممن يعلم انه يثبت ذلك بشهادته
والله الموفق فصل ويصلي ركعتين للاستخارة ولتكن استخارته
في اي يوم يسافر ومن اي طريق يسلك واي رفيق يصحب فقد روي عن
سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة
ابن ادم استخارته ربه عز وجل بل وورد من شقوة ابن ادم تركه
استخارة الله تعالى ولتكن الاستخارة في الصباح وهي مشروعة للسفر
ولغيره بل لكل ما يفعل في ذلك اليوم وان صلاها في المسا فلتكن لجميع

ما يصدر منه من ذلك الوقت الى مثله وكان شيخ مشايخي الولي العارف
محمد بن عراق مواظبا على صلاتها بعد صلاة المغرب قايلا بعدها
استخيرك الى اخر الدعا من ساعتي هذه الى مثلها وامر بها اصحابه ولعله
اخذها من وصية القطب الكبير الشيخ محيي الدين بن عربي ويشاور
للصلحا ولمن له خبرة بالحج الشريف وبالطريق فانه ما خاب من استشار
والله الموفق فصل ويصحب زادا من الحلال كما تقدم وروي
عن مجاهد من كرم الرجل طيب زاده في سفره ويوسع فيه ليطعم الفقرا
ويواسي الضعفا والرفقة والجمالين من غير اسراف ولا تقتير وروي
ان النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله تعالى تضاعف الى سبعمائة
ضعف وورد في تفسير الحج المبرور انه لين الكلام واطعام الطعام
ثم مع ذلك اجعل التوكل اعتمادك والتقوى زادك وحسن الخلق
مطيتك وقيادك وقال بعض الناصحين ما لهذا السفر الا التوكل
على الرحمن وشد الهميان واياك ان تكون مثل فقرا اليمن كانوا
يحجون من غير زاد فانزل الله تعالى فيهم وتزودوا فان خير الزاد التقوى
وقدم على الشبلي جماعة يريدون الحج معه على طريق التوكل فشرط
عليهم ان لا يحملوا زادا ولا يسالوا احدا شيئا ولا يقبلوا من احد شيئا
فتوقفوا في الشرط الثالث فقال انتم متوكلون ولكن على مزاود
الحجاج تنبيه اذا كنت مامورا ايضا باتخاذ الزاد وحمله لاجل

سفرك في هذه المفازة التي هي حقيرة بالنسبة الى سفرك للاخرة
الابدية السرمدية فاجعل اهتمامك بسفر الاخرة اشد فانك اذا
تلبست به لا يمكنك العود منه ولا تكتسب فيه شيئا اذ لا كسب بعد
الموت فتنبه لهذه الحالة واجعلها المصاحبة لك في الاقامة والترحال
والله هو الموفق فصل ويتخذ دابة للركوب والحمل اما بشراء
او كرا قوية فان جودة الدابة اسكن للقلب واجمع للخاطر فان كانت ملكا
لك فلا تكلفها ما لا طاقة لها به فيجر الى ضعفها وضربها وروي ان الدابة
تطالب يوم القيمة من حملها اكثر من طاقتها ويكره ذلك كما صرح به الحنفية ايضا
ويكره ضربها على وجهها وان كانت الدابة بالاجرة فيبين لصاحبها
جميع ما تحمله الدابة من قليل وكثير ويروى ان رجلا سال عبد الله بن
المبارك في حمل كتاب رسالة فقال له حتى استاذن الجمال ويصحب
ما يحتاج اليه من ظرف للماء وخيط ومسلة ومكحلة ومشط وقارورة
ونحو خيمة ومما لا بد له منه ويترفق بالدابة ويمشي عنها سيما في الاماكن
المعتادة ان لم يلحقه ضرر وفي المشي عن الدابة المستاجرة اربع
حسنات وهي مسامحة الجمال باجرة قدر المشي وادخال السرور
على قلب صاحبها واراحة الحيوان والمشي في طاعة الله تعالى
واختلف العلما فقيل المشي في الحج افضل وقيل الركوب افضل

وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للحاج الراكب بكل خطوة
تخطوها ناقته مائة حسنة وللحاج الماشي بكل قدم يرفعه ويضعه
سبعمائة حسنة من حسنات الحرم قالوا يا رسول الله وما حسنات
الحرم قال الحسنة بمائة الف وكان ابن عباس يمشي في الحج والجنائب
تقاد الى جانبه ونقل ان هارون الرشيد حج ماشيا من المدينة
الى مكة فاستند الى ميل في الطريق ليستريح واذا هو بسعدون
المجنون وقد انشد سعدون يقول

هب الدنيا تواتيك اليس الموت ياتيك — فما تصنع بالدنيا وظل الميل يكفيك
الا يا طالب الدنيا دع الدنيا لشانيك — كما اضحكك الدهر كذاك الدهر يبكيك

فصل فاذا عزم على المسير فيودع اخوانه وجيرانه ومن
يعرفه ولو بالمشي اليهم ويلتمس منهم الدعوة الصالحة وبراءة الذمة
فقد صح رحم الله عبدا كانت لاخيه عنده مظلمة في عرض
او مال فجاءه فاستحله قبل ان يوخذ وليس ثم دينار ولا درهم
الحديث فاذا احضرت الدابة للسفر فكن اول اخذ الحاجة
من اسباب السفر قائلا بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم توكلت على الله تعالى وان قام عزم في فعل

هذا

هذا جاز لكن فعله منك في هذا المقام اولى واحرى ثم يصلي ركعتين
في منزله ويجعلهما اخر عهده من منزله ونقل ان المسافر اذا اكتب وقت
سفره بحديدة من غير مداد في حائط بيته هذين البيتين وهما لابي الفضل المغربي

انا الذي وجهت وجهي له — هو الذي خلفت في اهلي
فانه ارفق مصحوبي — وفضله اوسع من فضلي

يعود المسافر الى وطنه سالما لم يضره شيء في اهله ان شاء الله تعالى
فصل ومن السنن الموكدة في حق المسافر التصدق عند خروجه
من منزله وفي حق من قصد الحج اكد فان فاته عند الخروج من المنزل
فعند الخروج من البلد واستحب بعض الحنفية ان يتصدق قبل التلبس
بالسفر وبعده واقول الاولى ان يبقى على التصدق فاقبل خروجه من
منزله الى ان يفارق عمران بلده ان امكنه ذلك اما مشروعية التصدق
في كل زمان ومكان نافعة ودافعة قالوا وفي الصدقة عشر
خصال خمسة تتعلق باحوال الدنيا دفع البلاء ورفع المرض وادخال
السرور على المومن المتصدق عليه والبركة والسعة في الرزق
وخمسة في الاخرة يستظل بها يوم القيمة والتخفيف في الحساب
وسرعة المرور على الصراط وزيادة الدرجات ووقاية من النار وورد
اتقوا النار ولو بشق تمرة ويحذر المتصدق ان يقارن صدقته

او يتبعها بالمن او الاذى او يستنقص بفقير او لخاطره ولا يقصد الرياء
ولا السمعة فان خشي شيئا من ذلك فيدفع ما يتصدق به الى ثقة يتصدق به
فصل فاذا ركب الدابة فان كانت بعيرا استحب ان يقول عند ركوبه
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم لحديث رواه الامام
احمد اذا ركبتم الابل فتعوذوا بالله واذكروا اسم الله فان على سنام كل بعير
شيطانا فالتعويذ يدفع شره فاذا استوى على ظهر الدابة قال
الحمد لله ثلاثا الله اكبر ثلاثا سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
بل ياتي بجميع ما ذكر عند ركوب اي دابة كانت ويحرك دابته قائلا
توكلت على الله اللهم سهل الامر ويسر بالخير فان كان ركوبه في نحو
محارة فليكن على الدابة ابتداء في الجانب الايمن ثم التناوب فان ذلك
ايسر للدابة كما يعرفه الجمال وان يكون السفر يوم الخميس فقد بارك الله
لهذه الامة في بكورها وان لم يكن الخميس فيوم الاثنين قال بعض
الناس يتوقى السفر ثالث يوم من الشهر وسابعه وثالث عشره والحادي
والرابع والخامس والعشرين منه وكذا اربعة في الشهر وقال
بعضهم لا يسافر والقمر في العقرب واقول التوكل على الله اقوى
وجميع الايام مباركة فقد نقل ان امير المومنين عليا كرم الله وجهه
خرج لقتال الخوارج والقمر في العقرب فنصره الله وايده ونقل

ابن رشد

ابن رشد ان الامام مالك رضي الله عنه كان لا يكره سفرا ولا نكاحا
ولا تشاوم من الاشياء في يوم من الايام تنبيه تذكر يا اخي اذا ودعك
من تحب وعادوا الى اوطانهم ودخولك البادية واستيحاشك فيها
حالة الدفن وعود احبابك الى اوطانهم ودخولك القبر بيت الوحشة
فالاعمال الصالحة تونسك فيه من تلاوة قران وغيرها وفقنا الله واياكم
لفعل ذلك امين فصل فاذا صحبت الرفقة فاحسن السير
معهم والسيرة فيهم والتسيير لهم تيسر ويتيسر لك الستر وتفوز
بالثناء الحسن فتحمل الاذى واترك الاذى واجعل هذه الاية نصب
عينك فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج واحرص على صحبة العلماء
والصلحاء وذوي المروات والاخلاق الحسنة فان الطباع تكتسب
بالمخالطة وطول السفر وسمي السفر سفرا لانه يسفر اي يكشف عن
احوال الرجال والتكلف بمكارم الاخلاق في السفر اكثر من الحضر وقال
شيخ الاسلام عز الدين بن جماعة فعل الخير في سفر الحج افضل من فعله
في غيره ونقل عن شيخ الاسلام ابن الصباغ انه قال ما سافرت مع جماعة
الا ونويت خدمتهم فتعود تلك النية علي فيخدموني وما احسن
ما قيل السعيد السعيد من صحب الناس وفارقهم والذكر عنه
جميل ثم تذكر يا اخي في ابتداء سيرك وخروجك من منزلك من

انت متوجه اليه ومقبل بقلبك عليه وانظر الى اين تتوجه وعلى من يكون
وفودك واي بيت تقصد واين يكون وقوفك ومن ترجو القرب والوصول
والتفضل عليك بالرحمة والقبول فانت الوافد على اكرم الاكرمين
والراجي شفاعة سيد المرسلين فان قام بخاطرك عدم وصول الحرم
والميقات وان لا تفوز بسعي بالطواف والسعي والصلوات ولا تقبّل
الركن ولا الملتزم تلتزم ولا ترتوي يوم التروية من ماء زمزم ولا يصعدوا
لك بالصفا المرور الى المروه ولا ينكر منك السعي المرة بعد المرة ولا تزم
زاملتك بالمازمين ولا تنفر بحلاوة المرور بين العلمين وخفت
ان لا تامن بمنى والخيف او ان يقول عنك الصديق يا حيف ولا تقف
بعرفة عند الصخرات ولا تطفى نيران الشوق برمي الجمرات وخشيت
الموت ويفوت عليك الفوت فلك عندي البشارة بنيل المنى
وبلوغ الثواب بما ترجو والهنى قال الله تعالى ومن يخرج من بيته
مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله فلك عند الله
الاجر العظيم الوافر بما لم يره الناظر ولا يخطر بالخاطر وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج من بيته حاجا او معتمرا فمات
اجرى الله له اجر الحاج والمعتمر الى يوم القيمة وفي رواية عن انس
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات في طريق

مكة

مكة مقبلا او مدبرا غفر الله له ما تقدم من ذنبه ولا ينشر له ديوان
ولا يوزن له ميزان ويدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب والله المنعم المتفضل
فصـــــل مهم يتعين الاهتمام بالمحافظة على الصلوات الخمس الخمس
في اوقاتها وان كان هذا من المعلوم حضرا او سفرا فقد نبهت عليه لان
كثيرا من الناس يتهاونون في اخراج الفريضة عن وقتها مع ترخيص الله
تعالى له بالقصر والجمع والتيمم بالشروط المعتبرة فالحذر كل الحذر
من ترك فريضة سيما في الحج الشريف فيكون كمن عصى الله على بساطه
وفي حضرته وجاهره بمخالفته حسبنا الله ونعم الوكيل ثم ان وجد
الماء كثيرا يتوضى فرضا وسنة وان لم يكن كثيرا اقتصر على الفرض
بغسل اعضاء الوضوء مرة مستوعبا غسل جميع المفروض فان
لم يجد الماء او احتاج لنفسه ولغيره عدل الى التيمم بعد علمه بدخول
الوقت ويقصد ترابا طاهرا او رملا لم يغبار عند الشافعية وان
لا يكون مستعملا وهو عندهم ما التصق بالعضو او تناثر عنه
على الصحيح وعند السادة الحنفية ما التصق بالعضو ويجوز التيمم
بالمستعمل عند المالكية من غير كراهة والتيمم ضربة لجميع الوجه وضربة
لليدين الى المرفقين وان يتيمم لكل فرض ويصلي به ما شاء من النوافل
والتيمم لصلاة الجنازة بعد غسل الميت او تيممه وتكفينه وقالت

الشاسع

الصحيح من ... اشتراط ... تكفينه

الحنابلة فان كان المتوضي لابسا الخف طاهرا يمكنه ان يمشي عليه
سائر الفرض يمسح المسافر عليه في السفر الطويل الماذون فيه
شرعا ثلاثة ايام بلياليها من حين الحدث لا من وقت اللبس والله اعلم
فصـــــل للمسافر ان يترخص بما اذن له به الشارع فان الله
يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه فمن ذلك التيمم ومسح
الخف وتقدم الكلام عليهما وان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب
والعشا والقصر لكل رباعية فقط وان يكون عالما بجواز ذلك وان
فعله جاهلا له لا تصح صلاته وان ينوي الجمع بقلبه وهو في الاول
ولو في اخر الصلاة مع السلام ونيته اذا اراد فعل ذلك ان يقول
اصلي الظهر فرضا مقصورا مجموعا مع العصر جمع تقديم ان كان او جمع
تاخير وان يكون نوى التاخير من اول وقت الاولى وتشترط الموالاة
بين الصلاتين المجموعتين ولا يطيل الفصل بينهما عرفا والاقامة
والتيمم للثانية بينهما ليس بمانع للموالاة ومنع الحنفية الجمع الا في عرفة
والمزدلفة كما سنبينه ان شا الله تعالى فصـــــل يتعلق بمصالح
البدن نافع ان شا الله تعالى فان خشي المسافر من تغير المياه عليه في سفره
فقد نقلوا عن ابن سينا انه قال في القانون يدفع المسافر ضرر
الماء عنه بكثرة مخضه في الاناء وبروقه ثم يستعمل ومن دفع ضرر المياه

المختلفة

المختلفة ان ياكل البصل مع الخل قبل شرب الما وبعده فانه ترياق
لذلك بل الترياق الانفع لضرر الما ان ياكل الثوم بعد شربه قالوا
ومما يدفع ضرر الما عن المسافر ان يصحب معه شيا من طين تراب
بلده ثم يخلط منه شيا بالما ويخلطه خلطا قويا ويتركه حتى يصفو
ويشرب منه وان لا يركب الدابة وهو ممتلي الجوف من طعام او ما فان
ذلك يفسد في جوفه ويحصل منه ضرر غايـــــة نقل عن الولي
العارف شيخ الاسلام زروق المغربي ان من قال على ما يريد شربه يا ماء
ماء زمزم يقريك السلام امن من ضرر ذلك الما واشتهر عندنا ببيت
المقدس على السنة الفضلا كما سمعته من سيدي الشيخ الوالد رحمه الله
ونفعنا ببركته ان من اراد ان يشرب ما يقول يا ما ما بيت
المقدس يقريك السلام فان كان ببيت المقدس قال يا ما بيت المقدس
ماء زمزم يقريك السلام كما اشتهر عن الولي الكبير ابي عبد الله القرشي
انه من كان له امتلاء من طعام يضع يده اليمنى على بطنه قائلا بسم الله الرحمن الرحيم
كركرة كركرة دهن دهن الله رب العزة والعظمة قال سيدي ابو عبد الله
القرشي الليلة ليلة عيدي ورضي الله عن ابي سعيد فصـــــل
يسن للمسافر اذا اخذ في السير وصعد على شرف يكبر جهرا ابتداء

صعوده الى نهايته وان هبط واديا سبح حتى انتهى الوادي الى قراره
وان حط عن رحله سبح حتى ينتهي واذا انزل في مكان ليلا او نهارا قال
رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق ثلاثا وقد ارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى التحصن به قال
بعض العلماء هو مستحب في كل موضع يحل فيه وكان الولي العارف ابن عرفة
المالكي يقول عند خروجه من بيته اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
فان رأى ما يخافه فقل اللهم انا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم
حسبنا الله ونعم الوكيل ويكثر من دعاء الكرب وهو لا اله الا الله العظيم
الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات
والارض ورب العرش الكريم لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله
رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب
العرش الكريم ثم يدعو الله تعالى بما يشاء من رفع الهم والغم والكرب يا حي يا قيوم
برحمتك استغيث فان استصعبت لدابة فاقرا في اذنها افغير دين الله
يبغون الآية قال ابن عباس فان انفلتت دابته يقول يا عباد الله
احبسوا ثلاثا قال الامام النووي في المجموع انه مجرب فاينبغي
احببت ذكرها وان طال الفصل وهي اذا اضل شيئا يقرا الفاتحة

وسورة

وسورة والضحى سبع مرات وتبسط يديه لها ويعقد كل مرة
عقدة وقيل اذا قرأ الى قوله تعالى فهدى عقد سبع عقد من خيط
او غيره ثم يقول اللهم انك تعلم اني اعلم انك تعلم اين ضالتي
فردها علي يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ثم يقرا قوله تعالى
يا بني انها ان تك مثقال حبة الآية يجمع الله بينها وبين صاحبها
وافعل المعروف مع من عرفت ومن لم تعرف سيما الرفق والجمال
واياك ان تتمسك بما نقل عن الاعمش من قوله تمام الحج ضرب الجمال
فلا يجوز ضرب المسلم بغير حق وان صح انه قاله فقد اوله بعض
العلماء بشيء يطول الفصل بذكره والله تعالى هو الموفق

بافعال

الباب الاول في ذكر ما يتعلق بافعال الحاج وتوابعه

من مفروض وغيره لما فرض الله الحج والعمرة على عبيده وفي علمه انهم ياتون
من كل فج عميق وواد سحيق ويخشون قطاع الطريق شرع الميقات
الزماني ليجتمع الناس ويحصل الاستيناس من راح وشفيق وقدم
ورفيق ومساعد وصديق واتفق الائمة على ابتدايه وهو شوال
وذو القعدة وعشر ليال من ذي الحجة واختلفوا في نهايته فعند الائمة
الشافعية بطلوع فجر يوم النحر على الصحيح وعند الحنفية والحنابلة
لغروب شمس يوم النحر وذهب الامام مالك كما نقله القاضي عياض ان ذا الحجة

من اوله

والصحيح من
انه بطلوع
يوم النحر

كله من اشهر الحج فهذا الزمن الذي يصح فيه الاحرام بالحج على الاتفاق
والاختلاف وما قابل هذا الزمن اتفاقا واختلافا هو وقت للعمرة
فتصح فيه العمرة الا ايام التشريق لمن هو مقيم بمنى لاشتغاله باعمال الحج
فان دفع منها في بعض ايام التشريق شيء فله ان يعتمر لكن الافضل
تركها ايام التشريق اما غير الحاج فعند الحنفية يكره في يوم عرفة
ويوم النحر وايام التشريق وقالت الحنابلة بجوازه في كل السنة
حتى في يوم النحر وايام التشريق من غير كراهة وافضل اوقات العمرة
شهر رمضان فصل في بيان الميقات المكاني ويختلف
باختلاف الناس من حاج ومعتمر اما الافاقي فميقات الحاج والمعتمر
حد الحل من الحرم وسنبينه قريبا ان شاء الله تعالى واما المكي والمقيم بمكة
ومن داره في الحرم فميقات العمرة لهم حد الحرم من الحل واما بالحج فمن
دويرة من اي مكان من داخل الحرم والمواقيت التي اشتهرت للافاقي
من خارج الحرم خمسة الاول ذو الحليفة ميقات لاهل المدينة ومن مر
بها من اهل الشام الثاني الجحفة لمن ياتي من ناحية مصر الثالث
قرن بسكون الراء وتسمى قرن المنازل لاهل نجد الحجاز واليمن
الرابع يلملم ميقات لاهل تهامة الخامس ذات عرق ميقات
لاهل خراسان والعراق ونقل بعض المفسرين ان سيدنا ابرهيم

الخليل

الخليل واسمعيل عليهما السلام لما وصلا في بناء البيت الى موضع الحجر الاسود
جاء به جبريل عليه السلام فوضعه ابرهيم في موضعه فانار من كل جهة
وانتهى النور الى الاماكن التي هي حد الحل من الحرم فكان نيرا الى جهة
مكة فهو الحرم وميزت تلك الاماكن عن غيرها ذكره الامام النووي والماوردي
وابن خليل وقيل ان سيدنا ذكر ابرهيم الخليل عليه السلام ثم زاد في بيانها
اسمعيل عليه السلام ثم النبي محمد صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة ثم التنوير عليه السلام
فصل فيما يفعله المحرم يسن لمن يغتسل بنية الاحرام ولو دون
البلوغ ذكرا وانثى ولو حايضا او نفساء ويطيب بدنه ويصلي ركعتين
ويستحب ان يوقع الاحرام في غير الاوقات التي تكره فيها الصلاة فان احرم
فيها لم يصلهما على الاصح وينوي بهما سنة الاحرام ثم يتجرد من الثياب عقب
صلاة الركعتين وهو جالس وبه قال ابو حنيفة واحمد بن حنبل
وبعض الشافعية ويستقبل القبلة وينوي الدخول في الحج والتلبية
وان كان معتمرا نوى الدخول في العمرة وان كان قارنا نوى الدخول
في الحج والعمرة وان يجهر بالتلبية قال بعض الحنفية لا يصح الاحرام
الا مع التلبية وكيفيته ان تقول نويت الحج واحرمت به لبيك اللهم
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك
اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه وازواجه واتباعه اجمعين

ويلبس ازارا ورداء والافضل ان يكونا ابيضين جديدين ويكثر
من التلبية قائما وقاعدا وراكبا وماشيا ومضطجعا ومحدثا وجنبا
وحائضا ونفساء وعند ركوب دابة ومشي وصعود جبل وهبوط
واد ومحط وترحال ودبر صلوات مفروضة ونوافل والمراة
تسمع نفسها فقط فصــــل في بيان محرمات الاحرام يحرم على المحرم
لبس ما جعل لجميع البدن مخيطا او غيره او لعضو من اعضائه فلا يحرم
حمل الهميان وان كان مخيطا ولا حمائل السيف فان لبس لعذر
من مرض او حر او برد جاز وعليه الفدية فان زال العذر ونزع الاحرام
بتجرده من الذي لبسه فان بقي اللبس فمقتضى كلام النووي لزوم الفدية
الواحدة وقال ابن يونس المالكي ان عليه فديتين وعند الحنفية
ان زال العذر يوما او يومين او شك في بقائه فعليه فدية واحدة
فان تيقن ان الضرورة زالت وبقي لابسا فعليه كفارة ضرورة وكفارة
اختيار وينزع المزرول والخف ويلبس النعل فان لم يجده يلبس
الخف المقطوع من اسفل الكعبين ولا يجوز لبسهما من غير قطع عند
غير الحنابلة وعندهم روايتان الجواز وعدمه ويتوسد المحرم
نحو مخدة وكرهت الحنفية ان يكب وجهه على الوسادة وله
ان يضع خده عليها ونقل ابن القسم من المالكية ان لا يكب

وجهه

بوجهه على الوسادة الثاني من المحرمات ان لا يدهن الرجل ولا المراة
راسه ولا لحيته بدهن مطيب كالزيت وقالت الحنفية ان دهن عضوا
كاملا بدهن طيب فعليه دم وان كان الدهن يستعمل على وجه التطييب
تارة ويستعمل ادما كالزيت فيعتبر فيه الاستعمال ان قصد
التطيب فعليه دم ولا شيء عليه في الاكل وقالت المالكية يحرم ترجيل
شعر الراس واللحية بالدهن بعد الاحرام الثالث من المحرمات
يحرم التطيب في بدنه وازاره وردائه او في لباسه وفراشه بما يسمى طيبا
وشم الرياحين الطيبة واليابسة بشرط ان يكون عالما بالحكم عامدا لغير
ناس للاحرام فان شم رائحة طيبة من غير يضع يده على انفه ولا فدية
عليه فان اصابه شيء مما حرم عليه في بدنه او ثوبه ينفضه في الحال
او يغسله وقالت الحنفية يحرم على المحرم التطيب في الثوب والبدن جميعا
الرابع من المحرمات ازالة شيء من شعر راسه او لحيته او شاربه او من
سائر بدنه بحلق او قص او نتف او مشط فان فعل لزمه الفدية فان قلع
الشعر من عينيه فلا فدية عليه عند الشافعية وبه قالت الحنفية والحنابلة
ونقل عن بعض المالكية ان عليه الفدية وقال في الفتح ان في قتل وبه اذا
سقط في الوضوء ثلاث شعرات من راسه او لحيته يلزمه صدقة بكف
من طعام وعند الشافعية لو توضا فسقطت شعرة وشك هل سقطت
بفعله او انسلت بنفسها لم تجب الفدية في الاصح الخامس من المحرمات

تقليم الاظفار من الرجل والمراة من يد او رجل بسكين او مقص او غيرهما فهو
حرام فان فعله لزمته الفدية عند الاربعة فان انكسر ظفره فلا باس بازالته
ولا شيء عليه عند الاربعة السادس من المحرمات عقد النكاح فيحرم على
المحرم ان يتزوج او يزوج غيره رجلا كان او امراة فمتى عقد النكاح محرم
او عقد حلال على محرمة او محرم فهو حرام باطل والاصح ان الرجعة لا تحرم
بل تكره ويكره له الخطبة والشهادة على نكاح الحلال وكذا عند الحنابلة
وقال الامام مالك يستأنف حضر العقد وقال الباجي يستأنف خطب في الاحرام
وعقد بعد التحلل وعند الحنفية يجوز ان يزوج المحرم وان يتزوج والله اعلم
السابع من المحرمات الجماع ومقدماته كالقبلة والمضاجعة والضم
واللمس بشهوة انزل او لم ينزل بالاتفاق بين الاربعة والاصح عند الشافعية
انه لا يحرم اللمس والقبلة من غير شهوة فان جامع قبل التحلل الاول فسد حجه
او عمرته ولزمه اتمامه والكفارة والقضاء على الفور في العام القابل وان
جامع بعد التحلل الاول وجبت الكفارة ولم يفسد الحج واللواط
في ذلك كالجماع ومذهب الحنابلة كذلك الا انهم اوجبوا تجديد
الاحرام ليطوف به وذهبت الحنفية الى انه يفسد في المفرد قبل الوقوف
بعرفة وبعد الوقوف ليس بفاسد اما القارن ان فعل قبل طوافه
لعمرته اربعة اشواط قبل الوقوف بعرفة فسد حجه ولا تفسد عمرته
وان كان بعد طواف العمرة والوقوف بعرفة لا يفسد نسكاه والله اعلم

الثامن من المحرمات

الثامن من المحرمات الصيد فيحرم صيد كل حيوان بري وحشي الاصل
من طير ووحش ماكول وغيره ماكول وبيضه وفرخه بالشر الصيد او تسبب فيه
بضرب وتنفير او اشارة باتفاق الائمة الاربعة فان اشترك في ذلك محرمان
او اكثر فالضمان عليهم او محرم وحلال فالضمان على المحرم وهو نصف الجزاء
ومذهب الحنفية والمالكية في الصورتين على كل محرم جزاء كامل وعند
الحنابلة في الصورة الثانية الجزاء على المحرم ولا يحرم صيد البحر باتفاق
الائمة الاربعة ويجوز للمحرم المضطر اكل الميتة دون الصيد على الراجح
ويجوز ان ينحي القمل عن بدنه وثوبه ويقتله وصيد حرم مكة حرام على
الحلال والمحرم وحكمه حكم صيد المحرم فائــــدة اذا ارتكب القارن
شيئا من محظورات الاحرام لم يتعدد موجبه بسبب القران عند غير الحنفية
واطلق صاحب الهداية من الحنفية ان كل شيء يفعله القارن مما فيه على
المفرد دم فعلى القارن دمان الا ان يتجاوز الميقات غير محرم ثم يقرن
فعليه دم واحد والله اعلم فصـــــل اذا وصلت الى مكة المشرفة
ان شاء الله تعالى فاشكر لفضل الله تعالى عليك بهذه النعمة العظيمة
حيث اهلك في خدمته الى وصولك حرمه وبيته ويسن ان تغتسل
قبل الدخول وتغتسل المراة ولو حائضا ونفساء وان يتقصد

الدخول نهارا ضحوة من ثنية كداء بفتح الكاف والمد وان يكون ماشيا
حافيا ان امكنه ويتوقى النجاسات ويقصد المسجد الشريف اولا
ولا يشتغل عن الدخول اليه بشي ان امكنه ويدخل من باب بني شيبة
فان لم يعلمه يتطلبه بالسوال فاذا وصلت الباب فتذكر نعم الله
عليك بما اهلك به الى حرمه الشريف وما منه فكما غسلت ظاهرك عند دخول
مكة فاغسل باطنك عند دخولك المسجد الشريف برفض السوى واقبل
على الله تعالى وارجوا الرحمة والقبول وليكن الرجا هنا اغلب فان الكرم
عميم وشرف الحرم عظيم وحق الوافد مراعي وذمام الكرم محفوظ وجوار
المستجير العظيم غير ممنوع ثم يقدم رجله اليمنى حافيا قايلا اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم اللهم افتح لي ابواب رحمتك
وادخلني جنتك اللهم انت السلام ومنك السلام ادخلنا دار السلام
فاذا وقع بصرك على البيت فارفع يديك قايلا اللهم زد هذا البيت تشريفا
وتعظيما وتكريما ومهابة وزد من شرفه وعظمه ممن حجه واعتمره تشريفا
وتكريما وتعظيما ومهابة وزد من شرفه وعظمه ممن حجه واعتمره تشريفا
وتكريما وتعظيما ثم ادعو بما شيت من خير الدنيا والاخرة فان الدعا
مستجاب عند روية البيت الشريف وستاتي اماكن نذكر ذلك عند كل مكان

بنه عليه

بنه عليه العلماء ثم اقصد الطواف اولا فهو تحية المسجد الحرام وليكن
الطايف على طهارة كاملة وستر العورة ويقصد الحجر الاسود بحيث
يصير كل الحجر عن يمينه ويكون وقوفك على يمين الحجر والبيت يسارك وتنوي
الطواف قايلا الله اكبر رافعا يديك كالصلاة ثم يمشي الطايف
تلقا وجهه ويرمل في الطوفات الثلاث الاول ان امكنه فعله بالسهولة
فان كان في بعد عن البيت يمكنه ان يرمل وفي قربه لا يمكنه لكثرة الناس وازدحامهم
فالقرب من البيت اولى ان لم يرمل لكن يكون على قصد فعله ان تيسر له والرمل
الاسراع في المشي مع تقارب الخطوات دون الوثبة والعدو وبه فسره
المالكية والحنابلة وعند الحنفية بهز كتفيه كالمتبختر بين الصفين وان
يضطبع الطايف من اول طوافه بان يجعل وسط ردايه تحت منكبه الايمن
ويجعل طرفيه على الايسر ويجعل منكبه الايمن مكشوفا ويجعل الطايف البيت على يساره فان جعله على يمينه فغير
المشروع ولا يحسب له والحكمة في ان البيت على يساره لان الحجر الاسود
يمين الله في الارض وقلب الادمي في جهة يساره فيبقى قلب الادمي في
الطواف بين يمين الله وهو الحجر وبين يمين نفس الطايف فيامن
من دخول الشيطان عليه في هذه الحالة نجانا الله تعالى من فتنة الشيطان
في المحيا والممات وان يكون الطايف بجميع بدنه خارج البيت فان مشي
على الشاذروان او دخل الحجر وخرج منه فلا تحسب له والحجر هو المكان

المحوط تحت الميزاب من جهة الشام والشاذروان من اساس البيت اخرجته
قريش في البنا حين بنوا البيت الشريف قال شيخ الاسلام بدر الدين
ابن جماعة رايته حول البيت مبلطا كالمسطبة في سنة ست وخمسين
وستماية ثم رايته في سنة احدى وستين وقد بني عليه كهية النعل جدرا
من الطواف عليه ثم الطواف سبع يبتدي كل طوفة من الحجر الاسود وتنتهي
عنده ويستلمه ويقبله ويسجد بوجهه عليه كلما حاذاه ولا يستقبله
بوجهه الا في ابتدا الطواف بل يجعله على يساره كالبيت فان زوحم عنده
فلا يوذي احدا ويستلمه بيده اليمنى ويقبلها فان عجز اشار اليه بيده
وقبلها ويقول كلما قابل الحجر الاسود في الطوفات الاول الثلاثة الله اكبر
اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وتجارة لن تبور ويقول في
الاربعة الاخر رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم وانت الاعز الاكرم ويقول
بين الركنين اليمانيين ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار واذا حاذى الركن اليماني استلمه وقبل يده وعند
الحنفية ان استلام هذا الركن حسن في ظاهر الرواية ولا يقبله
وعند المالكية ان من سنن الطواف ان يستلمه بيده ويضعها على فمه
من غير تقبيل في كل طوفة فان لم يستطع استلامه كبر كلما حاذاه
ولا يشير اليه بيده ونص الامام احمد بن حنبل انه يستلمه بيده ولا

يقبلها

ولا يقبله وفي تقبيل يده التي استلمه بها خلاف وعن الامام احمد لا يقبلها
ايضا والله اعلم فصل اذا فرغ من الطواف ياتي الملتزم
وهو ما بين الحجر الاسود وباب البيت الشريف والدعا فيه مستجاب
ويلصق صدره وبطنه وخده بجدار البيت ويتمسك بالاستار باسطا
ذراعيه وكفيه ثم يحمد الله ويثني عليه ويصلي على الرسول صلى الله عليه وسلم
ويقول اللهم هذا البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العايذ
بك من النار ويدعو بما شا له ولمن شا من خير الدنيا والاخرة ويصلي
ركعتين عند المقام فان لم يتيسر له ذلك ففي المسجد في اي مكان
شا ويدعو الله تعالى فان الدعا عند مقام ابرهيم مستجاب ان شا الله
فصل واذا اراد السعي عاد الى الاضطباع واستلم الحجر
الاسود وقبله ان امكنه والا اشار بيده وقالت الحنفية استلام
الحجر قبل السعي سنة وقال الامام احمد مستحب وقال ابن الحاجب
هذا الاستلام من سنن السعي ويخرج الى المسعى من باب الصفا
باب بني مخزوم اقتدا برسول الله صلى الله عليه وسلم فانه دخل المسجد
من باب بني شيبة وخرج للمسعى من باب بني مخزوم وخرج الى المدينة من باب
بني سهم المشهور الان بباب العمرة قايلا الحمد لله لا اله الا الله وحده

الصحيح ... انه ليس ... له

لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ويدعو الله بما شا
وهو على الصفا ثم وهو على المروة وما بينهما فان الدعا مستجاب في
هذه الاماكن ان شا الله تعالى ويبتدي بالسعي من الصفا بعد
ان يقعد على الدرج على قامة ويطيل المقام ويكبر قايلا الله اكبر
ويكررها ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده
واعز جنده وهزم الاحزاب وحده لا اله الا الله ولا نعبد الا الله مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون اللهم صلي وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
ويدعو بما شا ثم يجعل هذا الدعا وما شا من الادعية في صعوده الصفا
والمروة وما بينهما فاذا صار في بطن الوادي عند الميل الاخضر المعلق
في ركن المسجد اسرع في سعيه فاذا جاوزه وحاذى الميلين الاخضرين
يمشي ويفعل ذلك سبع مرات ويجب استيعاب ما بين الصفا والمروة
بحيث انه يلصق عقب قدمه بالصفا واصابع رجليه بالمروة حتى
لو ترك شيا من ذلك بطلت فعلته ولا يضر في السعي الحدث ولا يضر
الحدث والركوب في السعي بغير عذر خلاف الافضل ولا دم على
الراكب ولا اعادة قاله النووي وعند الحنفية ان من ركب في جميع

السعي

السعي من غير عذر اراق دما وكذا اذا ركب في الاكثر لغير عذر وان ركب
في الاقل بغير عذر فعليه صدقة نصف صاع من بر او صاع من شعير او تمر
ونهى الامام مالك عن الركوب فيه بغير عذر وجزم ابن قدامة من الحنابلة
بانه يجزيه الركوب لعذر ولغير عذر ثم بعد فراغه من السعي يعود
الى المسجد فان قصد الطواف وفعل فمستحب فصل
يقصد بير زمزم ويشرب من مايه ناويا به ما اختار من خير الدنيا والآخرة
فقد ورد ما زمزم لما شرب له ونقل ان الامام الشافعي شربه للعلم فناله
ثم يدعو بما كان يدعو به ابن عباس عند شربه منها اللهم اني اسالك
علما نافعا ورزقا واسعا وشفا من كل دا ونقل ان رجلا شرب سويقا
فاعترضت في حلقه ابرة وكاد ان يهلك فشرب من ما زمزم على نيته ونام
فاستيقظ وهو لا يجد للابرة اثرا وورد انه افضل المياه وقال
البلقيني انه افضل من ما الكوثر لانه غسل به صدر النبي صلى الله عليه وسلم
وقالوا الحكمة في غسل صدره الشريف منه لان ماه يقوي القلب
ويسكن الروع ليقوي قلبه الشريف على روية ما يراه ليلة المعراج ومن خواصه
يقوي النظر لمن ينظر فيها وتفور ليلة النصف من شعبان ويحلو ماوها
تلك الليلة ويستحب الوضو منه وبه قال ابن حبيب المالكي وفي رواية عند
احمد بن حنبل بكراهة الوضو منه ومنع العلما ان لا يغتسل به

نجاسة مطلقا واتفق الايمة الاربعة على جواز نقله ويسح المرضى
بمايه للشفا فيحصل له ان شا الله تعالى وزمزم عطية الله لاسمعيل عليه السلام
وقصته مشهورة وله اسما كثيرة تزيد على العشرين يسر الله لنا الشرب
من مايه في محله امين ان شا الله تعالى فصل اذا كان اليوم الثامن
من ذي الحجة واخذ الناس في التوجه الى منى ثم الى عرفات فالافضل
ان تخرج ماشيا بالتواضع والافتقار والعجز والانكسار رافعا
صوتك بالتلبية فان عجزت عن المشي فاركب انه ويسمى هذا
اليوم بالتروية لان الحجاج كانوا في الزمن السابق يصحبون الما معهم
الى منى وعرفات ذهابا وعودا وفي هذا الزمن الما كثير ولله الحمد
فاذا وصلت الى منى فقل اللهم هذه منى فامنن علي بما مننت به على
اوليايك واهل طاعتك يا ارحم الراحمين ويستحب ان يقيم بمنى يوم التروية
ويصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشا والصبح واختلف
الحنفية في المبيت بمنى فقال بعضهم هو سنة وقال الكرماني منهم ليس بسنة
وقال بعضهم الاقامة بها بعد الزوال ادب وقالت الحنابلة
انه مستحب وذهب الامام مالك ان عدم المبيت بها ليلة عرفة
مكروه وقال العلامة شيخ الاسلام سند من المالكية المبيت
بها مستحب وليس بنسك فاذا طلعت الشمس سار من منى ملبيا

الى عرفات

الى عرفات ويقول اللهم اجعلها خير غدوة غدوتها واقربها
من رضاك وابعدها من سخطك اللهم اليك توجهت ووجهك
الكريم اردت فاجعلني اليوم ممن تباهي به الملايكة اللهم اجعله
حجا مبرورا وذنبا مغفورا وارحمني ولا تخيبني يا كريم ويسن
ان يغتسل فان عجز عنه تيمم قال النووي في شرح مسلم يغتسل
قبل الزوال وقالت الحنفية يغتسل اذا زالت الشمس وقال مالك
يغتسل للوقوف قبل الذهاب للمسجد الذي يصلون فيه وقالت الحنابلة
يغتسل لليوم ولم يعينوا وقتا والله اعلم فصل وعرفات
كلها موقف فاي موضع وقف فيه اجزاه لكن افضل المواقف عند
الصخرات عند الجبل المعروف بجبل الرحمة وكان اسم هذا الجبل عند
العرب الال على وزن هلال ويسمى في الحديث جبل المشاة لان
الرجالة يقصدونه ونقل عن المالكية انه ليس في الوقوف بعرفة بقعة
تفضل على اخرى تنبيه اعلم ايها الاخ ان الدين النصيحة
فتباعد في وقوفك بعرفة عن الوادي المسمى بعرنة فانه موقف ابليس
وجار الشو يغدي وفي الغاية من كتب الحنفية الجزم بان مسجد
عرنة ليس من عرفات وكذا وادي عرنة وقالت الحنابلة لا يجزي
الوقوف بعرنة لانه ليس من الموقف وعرنة موقف ابليس يقف
فيه كل عام يتحسر ويحزن لما يرى من المغفرة لاهل الموقف وتعمهم الرحمة

جعلنا الله منهم والمسلمين امين فصل الوقوف من زوال الشمس
يوم عرفة الى طلوع الفجر الصادق من يوم النحر فمن دفع من عرفة قبل غروب
الشمس لزمه دم في قول ويستحب في قول وعند الحنفية ان الاستدامة
في عرفة الى غروب الشمس واجبة ومن دخل عرفة ليلا قبل طلوع الفجر اجزاه
ذلك لكن فاتته الفضيلة ثم الواقف بعرفة يكثر من الدعا الوارد عن
النبي صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي يوم عرفة لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير وان تقف
على طهارة تامة مستقبل القبلة خاشعا متضرعا خاضعا متذللا
رافعا يديك بل قالت الحنفية ان رفع اليدين في هذا الموطن سنة
ولا يجاوز بهما راسه بارز الشمس غير مستظل ويلح في الدعا ويكرره
ثلاثا ويفتتح الدعا بحمد الله تعالى وتمجيده وتسبيح وتهليل كثير وتكثير
من الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم ويختم الدعا به ويقوي عندك
الرجا وتوقع الاجابة ولا تشتغل بشي غير الدعا والابتهال والتضرع
والبكا فهنالك تسكب العبرات وتقال العثرات وتغفر الخطيات
وتنال الطلبات فان الموقف عظيم والرب كريم والوقت شريف والجمع
جليل والرحمة واسعة والمنح جواد والجلسا كرام وفيهم اوليا الله تعالى
وخيار عباده وهم القوم لا يشقى بهم جليس فالزم قلبك الانابة الى سيدك
ومولاك

ومولاك واطلب في هذا الجمع الرحمة والرضوان والعفو والغفران وعموم
الفضل والاحسان فان الله كريم يجيب املهم ولا يضيع عملهم وقد ورد
في الحديث اذا كان يوم عرفة يوم جمعة غفر الله لكل اهل الموقف وروي
انه افضل من سبعين حجة في غير يوم جمعة وفيه وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا واني لارجو ان يكون يوم عرفة في هذا العام يوم الجمعة واسال الله
من واسع فضله وكرمه ان اكون من جملة من يقف بعرفة في هذا العام بجاه محمد
عليه الصلاة والسلام فصل في الافاضة من عرفة اذا تحقق غروب
الشمس بكمالها ودفع الامام او نايبه يدفع الناس معه من الموقف حامدين
شاكرين ذاكرين داعين سايلين من فضل رب العالمين للخيرات
مستبشرين ملبين عند غير المالكية لان مذهبهم انقطاعها من وقت
صلاة الظهر من يوم عرفة فان دخل الليل ولم يدفع الامام جاز الدفع
لمن شاء قبل الامام ومعه وبعده وهو قول المالكية ايضا وقالت الحنفية
ان دفع قبل الامام بسبب كمرض جاز لكن فعل غير السنة وعند الحنابلة
الاولى ان يفيض بعد الامام الا ان خالف الامام السنة ووقف الى
مغيب الشفق فيفيض قبله ولا شي عليه في رواية وفي رواية عليه دم والسنة
ان يسير من عرفة الى مزدلفة على طريق المازمين وبه قالت الشافعية
والحنابلة وقالت الحنفية ايضا والمالكية انه مستحب فيكون سلوكه
من بين العلمين الفاصلين هناك بين الحل والحرم وعدم المشي من بين

العلمين لا يترتب عليه شي واقول ان خشي الزحمة فالاولى ان يتجوز عنهما
مخافة الضرر له او منه والمازم المضيق بين جبلين وهما جبلان بين
عرفة ومزدلفة وبينهما طريق الى مزدلفة فصل يتعلق بصلاة
المغرب والعشا في هذه الليلة ذهبت الشافعية والحنابلة الى انه يوخر
المغرب ويجمع بينها وبين العشا في مزدلفة ويصليهما قبل حط رحله ان لم يخش
ضررا ويبرك قال ابن المعلا المالكي المتاخر الا ان يكون ظهره ثقيلا فيخفف
منه ويصليهما وهذا الجمع سنة السفر عند الشافعية والحنابلة وقالت
الحنفية ان هذا الجمع ليس هو للسفر والسنة ان يصليهما مع الامام وانه
لو صلى المغرب والعشا في الطريق او بعرفة لم يجز عند ابي حنيفة ومحمد
وعليه اعادتهما ما لم يطلع الفجر فان طلع سقط اعادتهما وقالت
المالكية هذا الجمع سنة لكل واحد وقف مع الامام اما من لم يقف
الا بعد دفع الامام ولم يطمع بادراكه يصلي كل صلاة لوقتها كما نقل عن
ابن المواز فاذا جمع المصلون في المزدلفة اذن للاولى واقام لكل
واحدة على الاصح عند الشافعية والحنابلة واختاره الطحاوي من
الحنفية ومذهبهم ان يصليهما باذان واحد واقامة واحدة وقال
المالكية يوذن ويقيم لكل واحدة والله اعلم فصل المبيت
بمزدلفة نسك بالاجماع وهذا النسك يجب بتركه دم في قول صححه
ابن الصلاح

ابن الصلاح وتبعه الامام النووي وذهب كثيرون من الشافعية انه سنة
ورجحه الرافعي وقالت الحنفية والمالكية انه سنة لكن مذهب المالكية
ان النزول بها واجب وقالت الشافعية يجوز الدفع منها بعد نصف
الليل فان دفع منها قبل النصف اثم ولزمه دم والاولى ان يبيت بها
الى ان يصلي الصبح بغلس اقتدا بالرسول صلى الله عليه وسلم واي جانب بات
فيها اجزاه ويستحب الاغتسال فيها بعد نصف الليل لاجل الوقوف
بالمشعر الحرام وللعيد فان عجز عن الغسل تيمم وقال الكرماني من
الحنفية يستحب الاغتسال للوقوف بالمشعر الحرام والمشهور عندهم ان
الاغتسال للعيد سنة ولا يتيمم عند العجز عن الما عندهم ولم يكن هذا الغسل
مستحبا عند المالكية على المشهور وقالت الحنابلة يستحب الغسل للمبيت
بمزدلفة ويتيمم عند العجز عن الما قال ابن الصلاح الغسل له تاثير
في جلا القلوب ويذهب درن الغفلة يحس بذلك اصحاب القلوب الصافية
فصل اذا كان النصف الثاني من ليلة مزدلفة ياخذ منها حصا
جمرة العقبة سبعا ويزيد عليها مخافة ان يسقط من السبعة شي وقيل
ياخذ حصى جميع الجمرات من مزدلفة وقيل حصى جمار ايام التشريق من
غير مزدلفة افضل قاله الشافعي فان اخذها من مزدلفة يلتقطها
ولا يكسرها وجملة عددها سبعون حصاة لا اقل ولا اكثر ويكون على قدر

البا قلا لا اصغر ولا اكبر ويستحب ان يغسلها بالماء قبل الرمي بها وبه
قالت الحنفية واحدى الروايتين عن الامام احمد وسمي هذا المكان
مزدلفة لازدلاف الناس اليها وهو اقترابهم الى منى وقيل لمجيئهم
اليها في زلف من الليل ومن اي موضع اخذ الحصى اجزاه عند
الايمة لكن عند الشافعية يكره من اربعة مواضع من المسجد الحرام
ومن مكان نجس ومن الحل لانه اجنبي من الحرم ومن الاحجار التي رمي بها
هو او غيره فايدة نقلت عن شيخ الحرم المكي مفتي الحجاز
ابي بكر البشري انه كان يشاهد ارتفاع بعض احجار الرمي الى نحو
السماء لو او ما يرفع منها هو المقبول عند الله تعالى وورد عن ابن عمر
انه قال ما قبل الله حج امرء الا رفع حصاه الى السماء والله اعلم

الصحيح نقله عن احمد انه لا يستحب غسلها

فصل في الدفع من مزدلفة الى منى السنة عند الشافعية
والمالكية والحنابلة ان يرحلوا من مزدلفة بعد صلاة الصبح بها
وقالت الحنفية ان ذلك مستحب ويقصدون المشعر الحرام وهو
الجبل الصغير المسمى بقزح من اخر المزدلفة الى جهة منى فان
امكن ان يرقى عليه فعل والا وقف عنده وقالت الحنفية والحنابلة
الافضل الوقوف على قزح وعند المالكية ان مزدلفة كلها موقف
ولا يفضل موضع فيها موضعا فاذا وقف يستقبل القبلة ويحمد الله

ويسبحه

ويسبحه ويذكره ذكرا كثيرا ويلبي خلافا للمالكية فانهم يقطعون التلبية
من ظهر عرفة كما قدمناه ويدعو بما احب ويقول اللهم رب المشعر الحرام
والركن والمقام بلغ روح نبيك محمد منا التحية والسلام وادخلنا
دار السلام يا ذا الجلال والاكرام ويقرا الاية فاذا افضتم من عرفات
فاذكروا الله عند المشعر الحرام الاية ثم لا يزال واقفا الى طلوع
الشمس باتفاق الاربعة ويدفع من موقفه الى منى ملبيا ذاكرا بالسكينة
والوقار فاذا بلغ وادي محسر اسرع مشيه وحرك دابته باتفاق
الايمة الاربعة حتى يقطع عرض الوادي وهو ليس من مزدلفة ولا من
منى ويقال له وادي النار لان رجلا اصطاد فيه صيدا فنزلت عليه
نار فاحرقته وهذا الوادي هو الذي حسر فيه اصحاب الفيل
وهلكوا ثم يسلك على الطريق الوسطى التي تخرج على جمرة العقبة
ان امكنه ويقول اللهم اليك افضت ومن عذابك اشفقت واليك توجهت
ومنك رهبت اللهم فاقبل نسكي واعظم اجري وارحم تضرعي
وتقبل توبتي واجب دعوتي واعطني سؤلي ويكثر من الصلاة على الرسول
صلى الله عليه وسلم فصل الاعمال المشروعة يوم النحر اربعة رمي جمار
العقبة ثم الذبح ثم الحلق ثم الذهاب الى مكة ثم طواف الافاضة
قال النووي هذا الترتيب مستحب فلو خالف وقدم بعضها

على بعض جاز الا ان تقديم جمرة العقبة باتفاق الايمة الاربعة
وهو تحية منى عند الجمهور وخالفت الحنابلة وسند المالكي وقالوا
هو تحية الحرم ويرمي قبل حط رحله ويستقبل القبلة والجمرة عن يمينه
وكيف وقف للرمي اجزاه بالاتفاق ويرفع يده اليمنى بحيث يرى بياض
ابطه ويضع الحصاة على بطن ابهامه ويرميها ببطن الابهام وفي كتب
~~الحنابلة يرمي برؤوس الاصابع وقال سند المالكي~~ بين راس المسبحة وهي
سبع حصيات كل واحدة رمية رافعا صوته بالتكبير وفي وجه
عند الحنفية يضع الحصاة وسط السبابة ويرميها بطرف الابهام
وفي كتب الحنابلة يرمي برؤوس الاصابع وقال سند المالكي كيف
رمي اجزاه ولا يحذف الحصاة حذفا بل يلقيها وعنده اول رمية
تنقطع التلبية قال الامام النووي ان دخل منى راكبا فالافضل
ان يرمي جمرة العقبة راكبا وحكى قاضي خان عن ابي حنيفة
ومحمد ان الرمي كله راكبا افضل ومذهب المالكية ان يرمي يوم
النحر بالصفة التي دخل بها منى ان كان راكبا يرمي راكبا والا
فماشيا وقال كثير من الحنابلة يرمي يوم النحر ماشيا افضل
واتفق العلماء من الشافعية والمالكية والحنابلة ان الافضل في الرمي
بعد طلوع الشمس الى الزوال واختلفوا في الجائز فالذي صححه

النووي

النووي تبعا لابن الصلاح وتبعه البارزي من نصف ليلة النحر الى
اخر ايام التشريق ليلا ونهارا وبه قالت الحنابلة الا الليل لا يصح
الرمي فيه عندهم وقالت المالكية من فجر ليلة النحر الى غروب شمسه
وبعده قضا وعليه دم وقالت الحنفية من طلوع فجر يوم النحر الى غروب
شمسه فان رمى بعد الغروب الى طلوع الفجر اجزاه مع الكراهة ولا شيء
عليه فان رمى في ايام التشريق او في لياليها اجزاه وعليه دم عند ابي
حنيفة ولا شيء عليه عند صاحبيه لكنه اسا ولا يقف بعد الرمي عندها
بخلاف غيرها من الجمرات كما سنبينه ان شاء الله تعالى وبعد هذا الرمي
ينزل بالرحل واي مكان نزل بمنى اجزاه لكن في الخيف الايمن اولى والله اعلم
فصل ويذبح ما معه من هدي او اضحية وهي سنة موكدة
للحاج كغيره عند الشافعية والحنابلة وقال الحنفية انها واجبة على
المقيم وغير واجبة على المسافر وقالت المالكية هي غير مشروعة
للحاج بمنى كصلاة العيد واتفق الايمة ان الجذعة من الضان وما فوقها
تجزي والثنية من المعز وما فوقها تجزي واختلفوا في سن الجذعة
والثنية يوخذ من الفقهيات في المذاهب الاربعة وان يأكل من الاضحية
قبل الافاضة الى مكة المشرفة وقال الترمذي انه ورد عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في الاضحية لصاحبها بكل شعرة حسنة وعن

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة فلم
يضح فلا يقربن مصلانا اخرجه الامام احمد وابن ماجة والله اعلم
فصل في الحلق ويحلق راسه كله او يقصر من شعر راسه واقل ما
يجزي ثلاث شعرات فلا يتم هذا النسك بدونها عند الشافعية
واقل ما يجزي عند الحنفية حلق ربع الراس او التقصير من شعر ربع
الراس بمقدار الانملة وقالت المالكية يجب حلق جميع الراس او التقصير
من جميع شعر راسه وبه قالت الحنابلة والحلق افضل من التقصير
والمستحب ان يستقبل القبلة ويمسك ناصيته بيده ويكبر ثلاثا ويقول
الحمد لله على ما هدانا هذه ناصيتي فتقبل مني واغفر لي ذنوبي و
اكتب لي بكل شعرة حسنة وامح عني بها خطيئة واغفر لي وللمحلقين
والمقصرين يا واسع المغفرة ويبتدي الحالق من مقدم الشق الايمن
الى قفاه ثم الايسر فاذا فرغ قال الحمد لله الذي قضى نسكي اللهم
زدني ايمانا ويقينا وتوفيقا وعونا واغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين اجمعين
ويستحب عند المالكية ان يدفن شعر راسه والمراة تقصر ولا تحلق
ويكون بقدر الانملة من جميع جوانب راسها وروى ابن حبان في حديث
طويل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للحالق بكل شعرة سقطت من راسه
نورا يوم القيمة ومن الاشعرية يمر الموسى على راسه وافضل اوقاته ضحوة النهار

وافضل

وافضل اماكنه بمنى والله اعلم فصل والافاضة من منى
الى مكة للطواف وهذا الطواف ركن بتمامه عند الشافعية والمالكية
والحنابلة فلا يتم الحج الا بسبعة اشواط حتى لو فعل جميع المناسك وبقي
عليه شي من هذا الطواف لم يتحلل من احرامه حتى ياتي بما بقي منه وعند
الحنفية الركن منه اربعة اشواط على الصحيح لا يحصل التحلل من احرامه الا بها
والثلاثة الباقية عندهم واجبة ان لم يات بها يجبر بدم فلا يترك شي
من طواف الركن ولو خطوة واحدة بالاتفاق وافضل اوقاته باتفاق الايمة
الاربعة يوم النحر وعند الشافعية يكره تاخيره عن يوم النحر وتاخيره عن
ايام التشريق اشد كراهة وعند الحنفية يخرج وقت ادائه بخروج ايام
النحر على الصحيح وعند المالكية يجوز تاخيره الى اخر ايام التشريق ولا
جناح فاعله الى سعي ان كان سعى ولا يرمل ولا يضطبع ان كان رمل
واضطبع باتفاق الايمة الاربعة ومن لم يكن سعى للحج قبل طواف الافاضة
فعليه ان يسعى للحج بعده باتفاق الاربعة ويرمل فيه ويضطبع عند الشافعية
والحنفية والمالكية ووافقهم من الحنابلة القاضي وقطع جماعة من الحنابلة
انه ليس في غير طواف القدوم وطواف العمرة رمل ولا اضطباع ولا تطوف
الحايض حتى تطهر باتفاق الاربعة وسيل الامام البارزي عن الحايض
في حكم طواف الافاضة واجاب عنها بما فيه النفع وسنذكرها ان شاء الله تعالى

ونختم فيها خاتمة للباب واذا فرغ من طواف الافاضة يشرب من ماء زمزم
قال الماوردي ويغسل صدره ووجهه من مائه ويصب فوق راسه فاذا
فرغ من هذا الطواف فقد حل له جميع ما كان حرم عليه بالاحرام ويبقى عليه المبيت
بمنى لرمي الجمار فيه فصل في المبيت في منى فاذا فرغ من طواف
الافاضة يعود الى منى من يومه ليبيت بها ويرمي في ايام التشريق وكره
مالك ان يقال لها ايام التشريق بل يقال فيها الايام المعدودة ويستحب
الاغتسال كل يوم للرمي بعد الزوال عند الشافعية والحنابلة
وقال اشهب المالكي لو فعل احد رجوت له التواجه ويشترط
الترتيب بين الجمرات الثلاث في الرمي كما قال الشافعية والحنابلة
وفي الهداية من كتب الحنفية انه حسن وقال المالكية انه واجب
مع الذكر ساقط مع النسيان فاذا زالت الشمس من يوم القر
ويسمى اليوم الاول من ايام التشريق بالقر لان الناس تقر فيه في منى فلا
يدفعون فيه الى مكة فيغتسل للرمي ويقدمه على صلاة الظهر
عند الشافعية والمالكية والحنابلة وقال اصحابنا الحنفية
اداء المكتوبة اهم لان وقتها اضيق من رمي الجمار وياخذ الحصى ويقصد
الجمرة الاولى فيبدا بها وهي التي تلي مسجد الخيف ويستقبل الكعبة ثم
يرميها بسبع حصيات كل حصية برمية ثم يفارقها ويجعلها في قفاه و

ويقف

ويقف مستقبل الكعبة يحمد الله ويكبر ويهلل ويكثر من ذكر الله تعالى قدر
قراة سورة البقرة ان امكنه ثم ياتي الجمرة الثانية ويصنع عندها
من رمي ووقوف وحمد وذكر ودعا كما فعل عند الاولى ثم ياتي الجمرة
الثالثة ويصنع عندها من رمي ووقوف وحمد وذكر ودعا كما فعل عند
الاولى ثم ياتي الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة فيرميها من بطن الوادي
سبع حصيات الا انه لا يقف عندها بل ينصرف الى منزله ويصلي الظهر
ان لم يكن صلاها ثم يرمي اليوم الثاني كما فعل في اليوم الذي قبله
من ايام التشريق ثم يرمي في اليوم الثالث ويفعل مثل ما فعل في اليومين
قبله من ايام التشريق قال شيخ الاسلام عز الدين بن جماعة ومن رمى الجمار في
ايام التشريق ما بقي معه شيا افضل فان دفع في اليوم التالي قال الشافعية
يلقي ما فضل معه من الحصى ولا يدفنها وقال الكرماني من الحنفية
يدفنها لعدم الرمي بها ان احتاج اليها والا فيطرحها في موضع طاهر
وقال مكي من المالكية بل يدفنها ووافقه بعض الحنابلة ويستحب
ان يكثر من الصلاة في مسجد الخيف ففضلها كثير وورد ان في مسجد
الخيف دفن سبعون نبيا صلى الله وسلم عليهم ونقل الازرقي ان
قبر ادم فيه فيعظم ويقصد المغار الذي خلف مسجد الخيف الذي
نزلت فيه سورة والمرسلات ثم اذا نفر من منى الى مكة في اليوم

الثاني او الثالث بعد ما يرمي جمرة العقبة فان كان صلى الظهر بمنى
جاز والا يصليها بالمحصب او اذا وصل اليه ويحمد الله تعالى ويشكر فضله بما
انعم عليه ويكثر من الدعاء وقال الجمهور من الشافعية التحصيب سنة وقالت
الحنفية النزول به سنة ولو ساعة وقالت الحنابلة التحصيب سنة وقال
ابن الحاجب من المالكية ومن رجع من منى نزل بالابطح بمكة . فصل
اذا فارق المحصب ودخل مكة يكثر من فعل العمرة ان امكنه ما دام بمكة
والعمرة الواحدة منها فرض على الاصح عند الشافعية للمستطيع وبه
قالت الحنابلة ونقل عن بعض الحنفية ومنهم محمد بن الفضل انها فرض كفاية
ونقل عن صاحب الهداية من الحنفية وعن كثير منهم انها سنة وقال
الامام مالك بسنيتها وذهب ابن الماجشون وابن حبيب من المالكية الى
انها واجبة وقالت الشافعية والحنفية والحنابلة يستحب الاكثار
من العمرة وقالت المالكية يكره تكرار العمرة في السنة على المرة الواحدة
وقال المزني من الشافعية لمن اراد ان يعتمر وهو بمكة يطوف
بالبيت ويصلي ركعتين ويستلم الحجر الاسود ثم يخرج الى الحل ويقصد
التنعيم حيث احرمت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وعليها وسلم بامر النبي
لها ويغتسل ويصلي ركعتين ويتجرد من الثياب ناويا باحرامه العمرة ويلبس
ازاره ورداه ويلبي ويحرم عليه ما تقدم ذكره باحرامه بالحج ثم يسير

حتى يدخل مكة ملبيا عند الشافعية والحنفية والحنابلة ويبتدي
بالطواف ناويا به طواف العمرة ويقطع التلبية ثم يخرج للسعي ويسعى
على حكم ما تقدم فاذا اكمل السعي حلق او قصر عند المروة او في اي
موضع شاء بمكة والله اعلم فصل يستحب لمن كان في مكة ان
يكثر من شرب ماء زمزم والتضلع منه ففي الحديث انها طعام طعم وشفاء سقم
وكان سفيان بن عيينة يشربه كثيرا ويقول اني اشربه ليوم العطش الاكبر
وروى الواقدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزع لنفسه دلوا من زمزم
وشرب منه وصب على راسه والتاسي به مشروع لنا وروى الطبري
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف
عبد الله ويجوز حمله ونقله الى سائر البلاد للتبرك به وقد صح
به العليل يشفى باذن الله تعالى ويكثر من الطواف المندوب مدة اقامته
بمكة وهو افضل من الصلاة النافلة لذلك الافاقي ويستحب دخول البيت
البيت الشريف والصلاة فيه ان امكنه ويتعهد الاماكن التي اشتهرت بمكة
ويدعو عندها وينبغي ان لا يخرج منها حتى يختم القران فيها فقد كان
السلف يستحبون ذلك وروي ان ذلك يستحب في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم
وفي المسجد الاقصى الشريف فصل يتعلق بطواف الوداع اذا اراد
الافاقي الرجوع الى وطنه ان يطوف طواف الوداع ولا يطوف الا بعد
فراغه من جميع اشغاله وشد راحلته بحيث لا يصير له تعلق بمكة بشي

من الاشياء ويجعله اخر عهده منها ويجب عند الشافعية على الاصح ويلزمه
دم بتركه وهو واجب عند الحنفية والحنابلة لمن يريد العود الى وطنه
وعند المالكية انه مسنون ويصلي ركعتين عند المقام ويستلم الحجر
الاسود ويلتزم البيت ويشرب من ماء زمزم ويدعو واختلف
العلماء في كيفية انصرافه عن البيت الى باب المسجد قال الامام النووي
ينصرف ويولي ظهره الى الكعبة ولا يمشي القهقري فانه يكره وهو مذهب
المالكية وقال الحنفية ينبغي ان ينصرف وهو يمشي القهقري ووجهه الى
البيت واختاره بعض الشافعية وعند الحنابلة وجهان احدهما لا
يوليه ظهره حتى يغيب عنه والثاني يوليه ولا يلتفت فان التفت اليه
رجع وطاف ونقل بعض العلماء انه قال من ودع وانصرف من باب ابراهيم الا
عاد الى الحرم وقال بعضهم ينبغي اذا خرج ان يلتفت الى البيت الشريف
كالمتحزن لفراقه ولا يكاد تسمح نفسه برد طرفه عنه وما احسن
قول القايل   اراه فلا ارد الطرف كيلا   تكون حجاب رؤيته الجفون
ولو اني نظرت بكل عين   لما استوفت محاسنه العيون
فاذا خرج من المسجد يقصد باب الشبيكة على ثنية كدا بالضم والقصر
والتنوين وهي الثنية السفلى وكدي اسم جبل هناك وقالت الحنفية
والمالكية ان هذا مستحب وبه تم الكلام على فعل الحاج والمعتمر حسب
ما تفضل به المولى ويسره اللهم واجعله خالصا لوجهك الكريم امين
والله اعلم بالصواب واليه المرجع والماب
وهذه المسئلة

وهذه المسئلة التي جمعها شيخ الاسلام هبة الله البارزي رحمه الله
جامعة نافعة وهي التي وعدنا سابقا بذكرها قال شيخ الاسلام البارزي
مسئلة تقع في الحج كل عام ويبتلي بها كثير من نساء العلماء والعوام وهي ان
المراة المحرمة تحيض قبل طواف الركن وهو طواف الافاضة ويرحل الركب قبل
طوافها ولا يمكنها المقام وفي سنة سبع وسبعمائة جرى لكثير من نساء الاعيان
وغيرهم فمنهن من انقطع دمها يوما او اكثر باستعمال دواء لذلك وظنت ان
الدم لا يعود فاغتسلت وطافت ثم عاد الدم في ايام عادتها ومنهن من
انقطع دمها يوما او اكثر بلا دواء فاغتسلت وطافت ثم عاد الدم في ايام
العادة ومنهن من طافت قبل انقطاع الدم والاغتسال ومنهن من سافرت
مع الركب قبل الطواف وكانت قد طافت طواف القدوم وسعت بعده
فهولاء اربعة اصناف فلما اشتد الامر بهن وخفن ان يحرم تزويجهن
ووطي المزوجة منهن وبعضهن بلا حج وقد اتين من البلاد البعيدة قاسين
المشاق الشديدة وفارقن الاولاد والرجال وخاطرن بالانفس وانفقن
الاموال كثر منهن السؤال وقد قاربت عقولهن الزوال هل لهن مخرج عن هذا
الحرج وهل بعد هذه الشدة من فرج فسالت الله التوفيق والارشاد
الى ما فيه التيسير على العباد من مذاهب العلماء والايمة الذي جعل اختلافهم
رحمة للامة فظهر لي الجواب والله اعلم بالصواب   انه يجوز

تقليد كل واحد من الايمة الاربعة ويجوز لكل احد ان يقلد واحدا
منهم في مسيلة ويقلد اماما اخر منهم في مسيلة اخري ولا يتعين عليه تقليد
واحد بعينه في كل المسايل اذا عرف هذا فيصح حج كل واحدة من الاصناف
المذكورة علي قول البعض الايمة اما الصنف الاول والثاني فيصح
طوافهن في مذهب الامام الشافعي علي احد القولين فيما اذا انقطع دم الحايض
يوما فيوما فان يوم النقا طهر علي هذا القول ويعرف بقول التلفيق
وصححه من اصحابنا ابو حامد المحاملي في كتبه وسليم والشيخ نصر المقدسي و
الروياني واختاره ابو اسحق المروزي وقطع به الدارمي واما علي مذهب
الامام ابي حنيفة فيصح طوافهن لانه لا يشترط عنده في الطواف طهارة
الحدث ولا النجس ويصح عنده طواف الحايض والجنب واما علي مذهب
الامام مالك فيصح طوافهن لان مذهبه التقاطي ايام انقطع طهر واما
علي مذهب الامام احمد فيصح طوافهن لان مذهبه في النقا كمذهب الامام
مالك وفي اشتراط طهارة الحدث والخبث كمذهب ابي حنيفة في احدي
الروايتين عنه واما الصنف الثالث فيصح طوافهن علي مذهب الامام
ابي حنيفة وفي اخري الروايتين عن الامام احمد لكن يلزمها ذبح بدنة
وتاثم بدخولها المسجد وهي حايض فيقال لها لا يحل لك الدخول
الي المسجد وانت حايض لكن ان دخلت وطفت اثمت وصح طوافك

واجزاك عن الفرض واما الصنف الرابع وهي التي سافرت من مكة
قبل الطواف فقد نقل المصريون عن الامام مالك ان من طاف طواف
القدوم وسعي ورجع الي بلده قبل طواف الافاضة جاهلا او ناسيا
اجزاه عن طواف الافاضة ونقل البغداديون عن الامام مالك خلافه
حكي الروايتين عن مذهب الامام مالك القاضي ابو عبد الله محمد بن احمد
المالكي في كتاب المنهاج في مناسك الحاج وهو كتاب جليل مشهور
عند المالكية ويتخرج علي رواية البصريين عن مالك سقوط طواف الافاضة
عن الحايض التي تعذر عليها الطواف والاقامة فان عذرها اظهر من عذر
الجاهل والناسي فان لم يعمل بهذه الرواية او لم يصح التخريج المذكور واردت
الخروج من محظور الاحرام فعلي قياس اصول مذهب الامام الشافعي وعزم
تصبر حتي تجاوز مكة بيوما او يومين حتي بحيث لا يمكنها الرجوع الي مكة
خوفا علي نفسها او مالها فتصير حينيذ كالمحصور لانها تتيقن الاحصار
لو رجعت الي مكة وبتيقن الاحصار كوجود الاحصار كما ان تيقن الضرب
لو خالف الامر كتيقن وجود الضرب في حصول الاكراه حتي لو اسره سلطان
بالطلاق وعلم من عادته انه يعاقبه اذا خالفه فطلق لم يقع طلاقه
واذا تقرر هذا واردت الخروج من الاحرام فتتحلل كما يتحلل المحصر
المحصر بان تنوي الخروج من الحج حيث عجزت عن الرجوع فتذبح

هناك شاة تجزي في الاضحية وتتصدق بها وتقص شعر راسها فتصير
حلالا ويحل لها جميع ما حرم عليها بالاحرام لكن ان كان احرامها بالحج الفرض
بقي في ذمتها فتاتي في عام اخر فاذا صح حجها علي قول بعض الايمة المذكورين
دون بعض واردت الاحتياط بالخروج عن محظورات الاحرام فتتحلل
كما ذكرنا والله سبحانه وتعالي اعلم بالصواب واليه المرجع والماب
انتهي كلام شيخ الاسلام البارزي وبه ختمنا
الباب الاول في مناسك الحاج
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام علي رسول الله
الباب الثاني في اداب زيارة حضرة الرسول سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم
وزيارة مسجده الشريف وما يلحق بذلك من قبور الصحابة والشهدا
والعلما والصلحا والمساجد والمعاهد والمشاهد فزيارته صلي الله
عليه وسلم من اعظم القربات وارجا الطاعات واجل الحالات واعلي
الدرجات وارفع المقامات واحسن الحسنات في المسنونات فقد
نقل العلما من احد منع لزيارة سيد العالم محمد عليه الصلاة والسلام الا بعد
ان يدعي بلسان صاحب الحضرة المحمدية فان دعي مرة زار مرة او اثنتين
مرتين فمرتين وهكذا قال شيخ الاسلام ابن حجر الهيتمي وليس هذا
ببعيد اذ انما ورد في الحج الشريف في اجابة ابرهيم عليه الصلاة والسلام
فاي مقام اعظم من هذا المقام حيث دعاك المحبوب وكنت بين عشاقه
المطلوب

المطلوب فلك الهنا فتهني فزت بالقرب يا معني ثم البشارة للزايرين
قبره الشريف بما ورد من قوله صلي الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي
وورد من زارني بعد وفاتي فكانما زارني في حياتي وورد احاديث
كثيرة تتعلق بالزيارة وفضلها وما اعد الله لفاعلها تركنا ذكرها للاختصار
وقد استنبط منها بعض العلما ان من زار قبره الشريف مات مسلما جعلني الله
من الزايرين لقبره الشريف في هذا العام بمحمد واله الكرام عليه وعليهم الصلاة والسلام
فاذا التبست بالسفر لزيارته وتوجهت من جانب مكة فاحرص علي زيارة ما
تجد في طريقك من المساجد والمشاهد والمعاهد من اثار الرسول عليه السلام
فان جيت بطن مر وفيه مسجد اشتهر بمسجد الفتح ومسجد بدر الذي
كان به العريش للنبي صلي الله عليه وسلم يوم بدر الكبري ومسجد خليص
ثم افرغ الوسع في الصلاة النبوية مع كمال التعظيم للحضرة المحمدية فقد
ورد ان الزاير قبره الشريف اذا كان علي اميال من المدينة المنورة بادرت
الملايكة الموكلون بتبليغ صلاة المصطفي اليه فيقولون يا رسول الله فلان
وفلان وفلان الذين بلغنا صلاتهم عليك قد جاوك زايرين فيقول
عليه الصلاة والسلام تلقوهم بالترحيب وصافحوا عني الركبان وعانقوا
عني المشاة وافضوا حوايجهم فلولا حجابي المدينة لتلقيتهم ماشيا ولكن سا قضي
حقهم يوم لا يجدون وسيلة الا محبتي ثم اذا وصلت الخيف او الشعب
الذي نزل له الرسول عليه السلام وقسم غنايم بدر فقد قربت من سلطان
فيه

العالم وسيد ولد بني ادم محمد الرسول النبي الامي الامين وقد نقل عن بعض
الاكابر انه لما وصل الخيف استغرق في عظمة صاحب المقام عليه الصلاة والسلام
وشاهد انه داس بساط الكرما المعد للوافدين الى حضرة سيد المرسلين
فيقرب لمساكن يهتاج الغرام وان لم يكن ساكن ويقوى للحبيب وان
لم يكن كاين وكلما ازددت في القرب من ديار الحبيب كبر الشوق المحرق
وكثر الدمع المغرق وقد قيل واعظم ما يكون الشوق يوما اذا دنت
الخيام من الخيام فاذا وصلت جبل مفرح فاسكب دمع السرور من جفن
مفرح واصعد الى جبل وسم بالتفرج وشاهد انوار خير الورى من
اشرف شرح واستبشر بصاحب الروضة والمنبر والحوض والكوثر فاذا
شاهدت لتلك الاعلام فاكثر من الصلاة والسلام على خير الانام وقل
بعضهم قرب الديار يزيدنا شوقا اليه لا سيما ان لاح بدر جماله
او بشر الحادي بان لاح النقا وبدت على بعد رؤس جباله
فهناك عيل الصبر من ذي صبوة وبدا الذي يخفيه من احواله
فاذا دخلت النخيل فزت وزرت الجليل فانزل عن راحلتك اذا
رايت المدينة المنورة او منابرها تواضعا لله تعالى واجلالا لنبيه
عليه الصلاة والسلام فقد ورد ان وفد عبد قيس لما وصلوا
المدينة المنورة وراوا النبي صلى الله عليه وسلم القوا انفسهم عن رواحلهم

ثم انه

ولم ينكر عليهم ذلك ونقل القاضي عياض في الشفا ان ابا الفضل الجوهري
لما ورد المدينة المنورة زايرا وقرب منها ترجل ومشى حافيا باكيا منشدا
ولما راينا رسم من لم يدع لنا فوادا لعرفان الرسوم ولا لبا
نزلنا عن الاكوار نمشي كرامة لمن بان عنه ان نلم به ركبا
وحكي عن بعض المحبين انه لما اشرف على المدينة المنورة جعل يقول
متمثلا رفع الحجاب فلاح للناظر قمر تقطع دونه الاوهام
واذا المطي بنا بلغن محمدا فظهورهن على الرجال حرام
قربننا من خير من وطي الثرى فلها علينا حرمة وذمام
ويسن ان يغتسل قبل دخوله المدينة المنورة فان لم يتيسر تيمم لاجل الدخول
وقال بعض الحنفية ان لم يغتسل قبل الدخول اغتسل بعده ندبا بسواء
تركه لعذر او لا ويتنظف ويلبس انظف الثياب والبياض اولى ان قدر عليه
ويقول عند دخوله من الباب بسم الله الرحمن الرحيم ما شا الله لا قوة
الا بالله رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من
لدنك سلطانا نصيرا امنت بالله وحده اللهم هذه مدينة نبيك وفيها
حرم رسولك فاجعلهما لي وقاية من النار وامانا من العذاب وسوء الحساب
اللهم افتح لي ابواب رحمتك وارزقني في زيارة رسولك ما رزقته اولياءك
واهل طاعتك وادخل من الباب ماشيا حافيا راجيا مواقع اقدام

مواقع اقدام سيد العالم والفخر ولد ادم قال القاضي عياض ولصفا المدينة
وارض الحجاز وجدير لمواطن عمرت بالوحي والتنزيل وتردد بها جبرايل
وميكايل ونزلت بها الملايكة وعرجت وضجت عرصاتها بالتسبيح والتقديس
واشتملت تربتها على جسد سيد البشر وانتشر عنها من دين الله وسنة
رسوله ما انتشر مدارس ايات ومساجد وصلوات ومشاهد للفضايل
والخيرات ومعاهد البراهين والمعجزات ومناسك الدين ومشاعر
المسلمين ومواقف سيد المرسلين ومتبوا خاتم النبيين حيث انفجرت
النبوة وفاض عبابها ومواطن مهبط الرسالة واول ارض مس جلد
المصطفى ترابها تعظم عرصاتها وتنسم نفحاتها انتهى كلامه رحمه الله ورضي عنه
وكن في مشيك خاضعا خاشعا معظما لحرمتها مكثرا من الصلاة والسلام على
سيد العالم مولانا محمد صلى الله عليه وسلم قاصدا الحرم الشريف وان تقدم
صدقة من خالص مالك قبل دخولك المسجد الشريف وصرفها الفقرا
المدينة افضل ويدخل الدخول من باب جبريل عليه السلام لان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يدخل المسجد منه اذا جاء من خارج المسجد ويقف عند الباب وقفة
لطيفة كالمستاذن للدخول قال جماعة من العلما واقول بل
يستاذن من حضرة سيد العالم والفخر ولد ادم محمد عليه الصلاة والسلام في دخوله
فالمكان بيت الله ومسجد رسوله وفيه حجرته الشريفة وهو حي فيها ويدخل

برجله اليمنى

برجله اليمنى قايلا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام
على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اللهم افتح لنا ابواب رحمتك واصرف عنا
السوء واغفر ذنوبنا برحمتك يا ارحم الراحمين ثم يقصد الروضة
وهي بين المنبر والقبر الشريف ويصلي تحية المسجد بحيث ان يكون المنبر
عند منكبه الايمن ان امكن والا فاي بقعة من المسجد جاز فيها التحية قال
الكرماني كغيره ويسجد بعد تحية المسجد سجدة الشكر لله تعالى على وصوله
الى هذه البقعة الشريفة والروضة المنيفة ويسال له قبول الزيارة لحضرة
رسوله عليه السلام والمسجد الشريف ونقل عن ابي حنيفة جواز السجدة قبل
التحية ووافقه اخرون ثم يتوجه بنية الزيارة الى حضرة سيد العالم والفخر
ولد ادم مستعينا بالله تعالى متضرعا اليه لا بسا ثوب الخشوع والسكينة
والخضوع والتعظيم غير ناظر الى غير مقصده قال شيخ الاسلام ابن الهمام
كغيره من الايمة الاعلام ويكون التوجه من جهة القبلة بحيث يجعلها خلف ظهره
ونقل عن ابن فرحون المالكي ناقلا له عن بعض مشايخه ان الغاية في
الادب ان ياتي للسلام والزيارة من جهة ارجل صاحبيه لا من جهة
راسه الشريف ولعل ذلك لكون الصحابة واسطة بين الامة والرسول
عليه وعليهم السلام كما انه عليه الصلاة والسلام الواسطة بين جميع
الامة ورب العزة ويقف خلف الشباك تحت القنديل مقابل
المسمار الفضة مبعدا عن القبر الشريف بنحو اربعة اذرع وهو

الموقف المناسب بمقام الواردين اللايق بزيارة حضرة سيد المرسلين
واياك ثم اياك من التهجم على الجناب الرفيع العظيم الكريم الحميد
الرحيم والدخول الى الحجرة الشريفة النبوية قال الله تعالى يا ايها
الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يوذن لكم متجنبا في سلامك
على الرسول عليه السلام الانحنا جدا ولا باس قال العلما هذا
من البدع وكيف ترتكب البدعة بحضرته وبين يديه واياك ان تقبل
الارض بين يديه متمسكا بقول بعض العلماء فتوى له انه حسن قال
شيخ الاسلام ابن جماعة هذا عجيب من هذا المفتي قال ابن حجر الهيتمي
اما تمريغ الخد والوجه واللحية بتراب الحجرة الشريفة واعتابها من غير
تقبيل ولا سجود بجبهته للتواضع والخضوع والتذلل فحسن لا باس به لمن
له في ذلك مقصد صالح واياك من تقبيل جدار الحجرة الشريفة او القبر الشريف
بل يكره ذلك كما اشار اليه الامام النووي ويقف في مقام الهيبة والاجلال
فارغ القلب من علايق الدنيا مستحضرا في قلبه جلالة من هو واقف
بين يديه وانه حي في قبره يسمعه اذا سلم عليه قال الامام النووي
ويقول بصوت لا بالجهر الكلي ولا بالسر الكلي مسمعا نفسه ومن في قربه
السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله السلام عليك يا خيرة الله
السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا سيد المرسلين وخاتم
النبيين

النبيين السلام عليك يا خير الخلايق اجمعين السلام عليك يا قايد الغر
المحجلين السلام عليكم وعلى الك واهل بيتك وازواجك واصحابك اجمعين
والسلام عليك وعلى ساير الانبيا والمرسلين وجميع عباد الله الصالحين
جزاك الله يا رسول الله عنا افضل ما جزا نبيا ورسولا عن امته خيرا وصلى
عليك كلما ذكرك ذاكر وغفل عن ذكرك غافل وان شا زاد في الصلاة والسلام
والاوصاف الحميدة وان شا اقتصر على بعض ذلك واقله السلام
عليك يا رسول الله صلى الله عليك وسلم وجا عن ابن عمر رضي الله عنهما
وغيره من السلف الاقتصار جدا فكان ابن عمر يقول السلام عليك يا رسول الله
السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه ثم ان كان اوصاه
احد بالسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم فليقل السلام عليك يا رسول الله
من فلان ابن فلان ثم يتاخر الى صوب يمينه قدر ذراع ويسلم على
ابي بكر الصديق لان راسه عند منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيقول السلام عليك يا ابا بكر صفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وثانيه في
الغار جزاك الله عنا خيرا ثم يتاخر الى صوب يمينه ايضا قدر ذراع
ويقول السلام عليك يا عمر الذي اعز الله به الاسلام جزاك الله عنا خيرا
وقال بعض المالكية يسلم على الشيخين وهو واقف في موضعه الاول

وفي صفة قبورهم الشريفة المقدسة ثلاثة اقوال ذكرها وصورها اصحاب
المناسك العلما الاعلام قيل هكذا القول الثاني القول الثالث

الرسول
ابو بكر
عمر

الرسول
ابو بكر عمر

الرسول
ابو بكر
عمر

ثم يرجع الى موقفه الاول قبالة وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم و
يتوسل به الى ربه في حق نفسه ويستشفع به قال الامام النووي
ومن احسن ما يقول ما حكاه العلما عن العتبي مستحسنين له قال
كنت جالسا عند قبر الرسول صلى الله عليه وسلم فجا اعرابي فقال السلام
عليك يا رسول الله سمعت الله تعالى يقول ولو انهم اذ ظلموا انفسهم
جاوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما
وقد جيتك مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربي ثم انشا يقول

يا خير من دفنت بالقاع اعظمه فطاب من طيبهن القاع والاكم
نفسي الفدا لقبر انت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

قال العتبي ثم انصرف فحملتني عيناي فرايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
فقال يا عتبي الحق الاعرابي فبشره بان الله تعالى قد غفر له ونقل عن ابن
فديك شيخ الامام الشافعي عن بعض من ادركه قال بلغنا ان من وقف عند
قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله وملايكته يصلون على النبي يا ايها
الذين

الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما صلى الله وسلم عليك يا محمد
يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك يا فلان لم تسقط اليوم
لك حاجة ثم يقول اللهم ان عبيدك الكرام اذا مات فيهم سيد عتقوا على
قبره وان هذا اشرف عبيدك فاعتقني على قبره ترجو من فضل الله العتق
فايدة مما نقلت عن شيخ الاسلام ابن جماعة قال اخبرنا
الحافظ العلايي قال دخلت يوما المسجد في ايام الموسم فاذا انا
بابي بكر بن الخصيف وقد اجتمع عليه جماعة من الناس وهو يحدثهم ويقول
انه راى النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرى النايم وهو جالس في المسجد
الحرام وهو مستقبل الكعبة ومعه قلم وهو يكتب على قطعة من قرطاس
فتعجبت منه وقلت في نفسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اميا
فكيف هذا ثم نظرت فاذا هو يكتب بسم الله الرحمن الرحيم الى العزيز
الحليم من عبده ورسوله اما بعد فان امتي لاذوا بقبري رجا ان تغفر لهم
فاغفر لهم فطارت الرقعة من بين يديه ورفعت الى السما فما كانت
الا هنيهة حتى نظرت الى الرقعة قد نزلت ووقعت في حجر النبي صلى الله عليه وسلم
وفيها مكتوب تحت كتابته من الله العزيز الحكيم الى عبده ورسوله انك
ذكرت ان امتك لاذوا بقبرك رجا ان اغفر لهم وقد غفرت لهم قال
الحافظ العلايي فرايت الناس يكتبون هذا عن ابي بكر بن الخصيف التيمي
فصل اذا تمت الزيارة بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم

فاحرص على ملازمة الصلوات المفروضة والمسنونات المشروعة
في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فقد صح صلاة في مسجدي
هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا في المسجد الحرام واحرص على
احيا ليلة فيه بالصلاة والذكر والتسبيح والتحميد والصلاة
على الرسول صلى الله عليه وسلم والدعا بخير لك ولمن احببت وبختم
القران القديم فيه فقد ورد فيه اثر ويدعو عند المنبر الرخام ويقف
عنده للدعا فالدعا هناك مستجاب ان شا الله تعالى ثم انتقل
لزيارة البقيع رفقي التنقل بالقرب نشاط فزيارة من في البقيع مرضية
عند الحبيب الشفيع بل قال الامام النووي يستحب ان يخرج كل يوم الى
البقيع خصوصا يوم الجمعة فاذا انتهى اليهم قال السلام عليكم
دار قوم مومنين وانا ان شا الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع
الغرقد ويكررها ثلاثا ويزور قبور الشهدا باحد ان امكنه والا
فيدعو لهم ويتشفع بهم ويتوسل ومنهم اسد الله حمزة عم النبي
صلى الله عليه وعليه وسلم وجوز بعض العلما اخذ شي من تراب قبره فانه شفا من
كل داء ويقصد مسجد قبا في يوم السبت والا ففي اي وقت شا
فقد ورد في حديث صحيح عند الترمذي صلاة في مسجد قبا
كعمرة ويقصد بير اريس وغيرها من الابار المشهورة ويشرب
ويتوضا

ويتوضا او يغتسل وحده من مايها وليصم في المدينة المنورة ولو
يوما ان لم يقم فيها ويكثر من فعل الصدقة والخير والاحسان
في المدينة المنورة مع اهلها والفقرا ويظهر المحبة والمودة لاهلها
ويغتنم منهم الصحبة والدعوة الصالحة فهم المحبوبون لمن وفد عليهم
فما جزا من يحب الا ان يحب فيا ساكني اكناف طيبة كلكم الى القلب من اجل الحبيب حبيب
وغبار المدينة شفا من كل داء كما ورد به الحديث النبوي وفي رواية شفا
من الجذام والبرص فمن كان به شي من ذلك او من مقدماتها فيستشفي
بغبار المدينة بصالح نية وان ياكل من تمر المدينة على قصد التبرك فقد
ورد الحديث من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها لم يضره شي حتى يمسي وفي
رواية على الريق وفي الصحيحين من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره
شي في ذلك اليوم سم ولا سحر فاذا اراد السفر والعود الى وطنه
يدخل المسجد النبوي ويصلي ركعتين ويقف عند القبر الشريف
بالادب المتقدم ذكرها والتحزن والبكا قايلا اللهم صلي وسلم على
سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اللهم انا نسالك في سفرنا هذا البر
والتقوى ومن العمل ما تحب وترضى اللهم لا تجعله اخر العهد
من حرم رسولك وارزقنا العود والعفو والعافية ويختم الدعا
وذكر بسبك عليه السلام

. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين
وعلى اله وصحبه اجمعين وينصرف من موقفه تلقا وجهه ولا يمشي القهقرى
باكيا متحزنا على الفراق ولما يفوته من عموم البركات فهي حالة تسكب
فيها العبرات ويتصاعد من القلب لهيب الزفرات ولله در القايل
احن الى زيارة حي ليلى وعهدي من زيارتها قريب
وكنت اظن قرب الدار يطفي لهيب الشوق فازداد اللهيب
هذا واني لاسال الله الكريم واتضرع وبحبيبه ورسوله وانبيايه
اتشفع ان يتفضل ويمن في الحج الشريف وزيارة الرسول عليه السلام
في هذا العام ان شا الله تعالى بحوله وقوته وفضله وكرمه ومنته وعظيم رحمته امين
فصل احببت ان اختم به ما تقدم حملني عليه صدق
المحبة والنصيحة لمن سيقف عليه راجيا منه الدعوة الصالحة وهو ان
ان الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم مشروعة وفضايلها كثيرة وقد ذكر
شيخ الاسلام ابن حجر الهيتمي شيا يتعلق بها ختم به كتابه المسمى بالتوسل
رغبت ان اكتبه هنا بتمامه ويكون خاتمة لكتابنا ولا منع من ذلك
وعبارته رحمه الله خاتمة في مواطن وامور تتاكد الصلاة النبوية
فيها وعدتها تزيد على خمسين موطنا خلافا لمن عدها اربعا واربعين
ولمن عدها خمسين موطنا ولعلهما لم يقفا على الزايد اذا علمت
ذكر

ذلك فهذا كلها مسرودة موكول عددها وتمييزها وتفصيلها الى
فطنتك فتستحب عقب الطهارات حتى التيمم وفي الصلاة تشهدا
وقنوتا وعقبها وعقب الاذان والاقامة وعند القيام من النوم
لصلاة الليل عقب الوضوء والحمد وبعد التهجد وعند المرور بالمسجد
وعند دخوله وعند الخروج منه وفي يوم الجمعة وليلتها سيما بعد
صلاتها وفي يوم الخميس والسبت والاحد لاحاديث تدل على فضل
الصلاة في هذه الايام وفي الخطب حتى خطبة التزوج وفي طرفي النهار
وفي السحر وفي الرسايل بعد البسملة وفي تكبيرات العيد وفي صلاة
الجنازة وفي النسك عقب التلبية وعلى الصفا والمروة بعد التهليل
والتكبير وقبل الدعا وعند روية الكعبة واستلام الحجر والطواف
والمواقف وعند القبر النبوي وعند روية الاثار النبوية ومواطنه
كالمدينة المنورة وبدر وعند الذبيحة وعند البيع وكتابة الوصية
وارادة السفر والركوب وعند الخروج للسوق وكان ابن مسعود ياتي
اغفل موضع في السوق فيحمد الله تعالى ويصلي فيه على النبي صلى الله عليه وسلم
وعند دخوله المنزل وعند الاحتياج للحاجة او خوفها او خوف الفقر
وعند اباق الرقيق وعند الهم والشدة والطاعون وخيفة
الغرق وطنين الاذن مع قول ذكر الله بخير من ذكرني بخير وعند
خدر الرجل والعطاس وتذكر منسي او خوفا من نسيان

وعند اكل الفجل لحديث فيه وفي مفاخر الاسلام ويستحب عند شرب الما
زمانا وعند نهيق الحمار وعقب فعل الذنب فانه يكفره وفي وسط الدعا
واوله واخره وفيهما اكد وعند لقا الاخ والصاحب وعند اجتماع القوم
وقبل تفرقهم وعند القيام من المجلس وفي كل مجتمع لذكر الله تعالى وعند
ختم القران وفي الدعا لحفظ وعند افتتاح كل كلام غير منهي عنه وعند
ابتدا الدرس وعند نشر العلم والمواعظ وقراة الحديث ابتدا وانتها
وعند ~~القيام من المجلس~~ استحسان لشي على ما قيل لكن كره بعض
المالكية ذكرها عند التعجب وكلام غيره كالحليمي من الشافعية يخالفه
كالتسبيح والتهليل عند كل مهم او غرض يبلغه او فتح متاع وعند
كتابة اسم الله او رسول صلى الله عليه وسلم حتى انه يستحب كتابتها فورا وفي حديث
رواه كثيرون وان ضعف سنده وحكم ابن الجوزي عليه بالوضع من صلى
علي في كتاب لم تزل الملايكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب
وحكي ان بعضهم كان لا يكتب الصلاة سما في الورق فوقعت الاكلة
في يده واخر يكتب صلى الله ولا يكتب وسلم فعوتب في المنام من النبي صلى الله
عليه وسلم قايلا له لم تحرم نفسك اربعين حسنة اي لان وسلم اربعة
احرف كل حرف بعشر حسنات كما قيل وفي مصابيح الظلام ان انسانا
مات فقيل له ما فعل بك فقال غفر لي بسبب اني كنت اذا كتبت النبي

الكتب

اكتب صلى الله عليه وسلم وروي الامام الشافعي في النوم فقيل له ما فعل الله
بك فقال رحمني وغفر لي وزفني الى باب الجنة كما تزف العروس ونثر
الدر والياقوت علي كما ينثر عليها بسبب قولي في كتاب الرسالة
صلى الله على محمد عدد ما ذكره الذاكرون وعدد ما غفل عن ذكره
الغافلون والله الموفق انتهى بحروفه ويقول كاتبه العبد الفقير لله
المعترف بالعجز والتقصير الحمد لله على انعامه والصلاة والسلام
على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه وازواجه وذريته واتباعه عدد ما
خلق الله وعدد ما يخلق الله وعدد ما في علم الله وعدد امثال امثال
امثال ذلك وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه ملء ما خلق الله وملء
ما يخلق الله وملء ما في علم الله وملء امثال امثال امثال ذلك اللهم صلى
وسلم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم زنة ما خلق الله وزنة ما يخلق الله
وزنة ما في علم الله وزنة امثال امثال امثال ذلك اللهم استجب
اللهم استجب اللهم استجب سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وبه قد كمل ما قصدنا كتابته وجمعه
من ذكر المناسك واداب
الزيارة للرسول
عليه الصلاة والسلام

الحمد لله الذي اطلع في سما العلوم شموس السعادة
واجرى من عيون الفوايد بحار الفضل فروي
بها اهل الافادة واهل التصنيف من صار منا
اهل الدين والسيادة وبعد فقد وقفت
على هذا المؤلف الشريف والاسلوب الظريف
فرايته في ذروة الفضل المتناهي ومرتبة
التقرير الراسخ ووجدت مولفه بارك الله
في حياته ونفع المسلمين ببركاته قد حرر
وحقق ونقح ودقق وغاص فاجاد وافاد
فافاد ووصل الى ما لم يوصل اليه الا بالفتوح
الرباني والالهام الصمداني فلم يبق
الا الثنا على فضايله المتنوعة وفواضله
المتنوعة وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه وسلم قال ذلك
وكتبه الفقير ابو بكر بن اسماعيل
الوفايي الشنواني اسعده الله
تعالى بلغه الاماني وغفر له ولوالديه
ولوالديه واحسن اليهم واليه امين
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي رفع للفقراء منزلة وقدرا
واعزهم في الدارين دنيا واخرا وايدهم بالتوفيق في الاقوال سرا وجهرا
وحماهم من الشيطان فانكب منهم خاسئا صفرا فمن احبهم نال من الله
الكريم

اجرا وصارت محبته لهم عزا وفخرا فهم اولياء الله
بذكرهم تكسي الاكوان عطرا ليس لهم الا الحب مولاهم ذكرا
اذا نزلوا ارضا مجدبة اصبحت منه وطي اقدامهم خضرا
تتشرف لهم البقاع اذا اموها وتباهي كل قطر منها قطرا
فسبحان من خصهم بهذه العطايا وسقاهم محبته تترى
احمده سرا وجهرا واشكره على نعم لم نحط بها حصرا
واسال التوبة والمغفرة اللهم اجعلها لنا ذخرا واشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له اله قهر الجبابرة بكاس الموت قهرا
واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي ارسله الله رحمة للعالمين
ن امل بالبشرى صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الذين نصروا
الدين نصرا وسلم تسليما وبعد فهذه سلسلة اهل الكمال
من الاقطاب والاوتاد والانجاب والابدال الذين هم احباء في
حضرة قدسه المخصوصون بالطافه انسه طريقهم اشرف
الطرق واعلاها ومطلبهم اعز المطالب واغلاها فهم
في الحقيقة اهل الكشف والاسرار والعارفون الملك هدوا
للانوار في حضرة الجبار ومددهم منه مع ذلك على
اقسام من حسب ما منحهم ذو الجلال والاكرام فلذلك
قسمهم اقساما وفرقا واخذ عليهم عهدا قد يما وموثقا
ورفعهم من حضيض نفوسهم لحضرة انسهم
فسقاهم بكاس تسبيحهم وتقديسهم شرابا مروقا
فطاب كل منهم بنشاة شرابه وسما بين اصحابه ورفقا
واورثهم البلاد واقامهم لمصالح العباد فجعل منهم
بعضا اقطابا وابدالا واوتادا ونقباء وانجابا ورجالا
فالابدال اربعون اكثرهم بالشام سواحا وجوابا
والنقبا سبعون اقامهم بمصر حفاظا وزوارا
والنجباء ثلثمائة اقامهم بالغرب للقيام بالحرب
في طاعته انتصابا والاوتاد سبعة اكثرهم بالاقاليم فانتصبوا
السبعة فلا يزالون لمصالح العباد طلابا

والغوث واحد قد جعلت له مكة بابا والكعبة مقاما وبقية
الرجال بالعراق قد شربوا من الكاس ما صفا وراق فسبحان
من اصطفاهم ومن الكدر صفاهم ومنّ عليهم بفتح
الباب وكل منهم دعى فاجاب فترى منهم الدهش والحيران
والباهت والولهان والصاحي والسكران ومنهم من
استغرق في ذات الاحد فما شهد في الدارين غير الصمد ومنهم
الذاهل والخايف ومنهم الكامل والعارف فهم رجال الحضرة
الذين اطلعهم على عجايب القدرة فمن اهتدى بهم نجا من
نار الجحيم ومن تبع طريقهم هدي الى صراط مستقيم
ويكفيهم شرفا قوله تعالى في كتابه المكنون الا ان اولياء الله لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون فمن اجلهم ذو الكرامات والاحوال
الذي شهدت له بها فحول الرجال الفرد القطب الرباني سيدي
ومولاي الشيخ محمد العلمي الذي سارت بامداده الركبان وثبت
انه يكتب ويمحو في الديوان فسبحان من تفضل عليه وانقذه
بفضله واحسن اليه وقد كان عالما من علماء المسلمين
وولي الفتوى اربعين سنة في دمشق الشام روى الشيخ
محمد السباعي الحمصي رحمة الله تعالى عليه ان الشيخ محمد
العلمي رضي الله عنه قد استفتي في امر من الامور فافتى به
فعاتبه رجل من اهل زمانه وافتى بخلاف ما افتى به فجاوا
بفتوى الرجل اليه فتالم وقال ما كنت اعلم ان الفتوى يدخل
فيها الكذب وحيث كان كذلك لا افتي بعد ذلك ابدا وكان الحق في
جانبه رضي الله عنه وكان معانده مفتريا عليه فترك الفتوى
ثم عرض عليه والده ان يتوجه في صحبته الى دار الخلافة
قسطنطينية لياخذ له منصبا يكون عوضا عن الفتوى وكان
والده قاضيا من قضاة المسلمين فقال له اني لم اترك الفتوى
لانال غيرها من المناصب ثم بعد ذلك توجه الى حضرة
الشيخ علي بن عليم رضي الله عنه فاقام في حضرته نحو

اربعة

اربعة اشهر ثم زاد به الجذب والهيام فخرج من هناك وساح في الجبال
فبينما هو كذلك اذ اتاه الرجال اصحاب التصريف في الحياة والممات وهم
الشيخ عبد القادر الكيلاني والشيخ احمد الرفاعي والشيخ عدي بن
مسافر والشيخ احمد البدوي قدس الله اسرارهم فلما اقبلوا عليه
بايعوه وامروه بالرجوع الى الشام والجلوس فيها فامتثل امرهم
ورجع من سكره الى صحوه ومن جمعه الى فرقه واقام بالشام
مدة على هذه الحالة ثم بعد ذلك جاءه القطب الرباني والغوث الصمداني
والهيكل النوراني صاحب الاشارات والمعاني سيدي واستاذي
الشيخ عبد القادر الكيلاني قدس الله سره العزيز والبسه الخرقة ورشده
وسلطه على قاعدة اهل الطريق واخذ عليه العهد والميثاق
فامده الى ان علا اهل عصره وفاق وظهرت على يده الكرامات
والاحوال وغارت منه فحول الرجال ولا زال مربي المريدين ويسلك
السالكين الى حضرة رب العالمين ويوصل المنقطعين حتى توجه
بقلبه وافاض من بركة سره على مريده المستعد للكمال القابل
للترقي الى حضرات الوصال نادرة عصره وشيخ اوانه ودهره
من لم يسمح الزمان بمثاله ولم يات احد بما اتى به من احواله
قدوة الاصفياء وعمدة الاولياء سيدي الشيخ نور الدين
واجلسه خليفة على السجادة في مدينة بعلبك ثم توجه الشيخ
محمد العلمي رضي الله تعالى عنه الى بيت المقدس وترك خليفة على
السجادة في مدينة بعلبك ثم بعد ذلك توجه الشيخ نور الدين الى بيت
المقدس لزيارة الشيخ فرجع وجلس في مدينة دمشق الشام باذن
من الشيخ يرشد السالكين ويوصل المنقطعين الى رب العالمين
وكان من جملة من سلك على يده حضرة سيدنا ومولانا قدوة
السالكين عمدة الناسكين مرشد السايرين مقرب الواصلين امام
اهل التحقيق قدوة سالكي الطريق سلالة الاولياء والصالحين
الفرد الاوحد العلم المفرد سيدي الشيخ احمد
ابن الشيخ محمود الحمصي الشهير بابن الكوطالي فلما علم الشيخ
نور الدين منه هذه الاوصاف اجلسه خليفة على السجادة

باذن من شيخه الشيخ محمد العلمي والبسه الخرقة ثم توجه الشيخ احمد
الى بيت المقدس واجتمع مع الشيخ محمد العلمي وبايعه بلا واسطة واجازه
بما اجازه الشيخ نور الدين حتى ان الشيخ محمد العلمي جاء بعد موته الى رجل
من الصالحين يقال له الشيخ احمد بن جمال الدين الحمصي وقال له قل للشيخ احمد
الحمصي يسلك اخوانه على الطريقة القادرية وليستقم كما امر فعله اهل
عصره وانتشر ذكره في الافاق ثم بعد ذلك توجه الشيخ احمد الى
حلب المحروسة فاقبلت عليه علماوها وزهادها ومشايخها وتلقوا
طريقته بالقبول لما راوها على قدم الرسول حتى ان مشايخ
الاسلام قبلوا اياديه على روس الاشهاد فجلس في مدينة حلب
يرشد التايبين ويربي المريدين ويقرب الطالبين الى حضرة رب
العالمين وكان من جملة اتباعه ومريديه فخر العلماء العاملين وقدوة
الافاضل الكاملين العالم المحقق والعارف الموفق مولانا وسيدنا
الشيخ قاسم ابن الحاج صلاح الدين الشهير نسبه الكريم بابن
الخاني فسلك على الطريقة الاحمدية ورقاه المقامات العلية والاحوال
السنية بالهبوط الى ادنى درجات العبودية ولم يزل يقربه
اليه وهو كالميت بين يديه حتى استحق الخلافة فاقامه خليفة
واجلسه على السجادة واذن له ان يتصرف في طريقتهم على العادة
وان يعاهد الفقرا ويربيهم وان يسقيهم اللبن ويحسن
اليهم وان ينقب ما هو لطريق الفقرا سالك وان يخلف من فيه الاهلية لان
... بعض السم من الملسوعين والدبوس ظهور الموجوعين وان يرد اللوقة
المصابين ويفعل ذلك كله وهو بالله مستعين فتلقى مولانا واستاذنا الشيخ
ذلك بالقبول وكان عنده غاية المامول فارشد الى الحق من كان على طريق الردى
واخرج اناسا من سبل الضلال الى سبل الهدى ابقاه الله وجوده للمحبين وادام
نصحه للمسلمين وبارك في اوقاته لينتفع بها الخاص والعام من المريدين
فجزاه الله عن هذه الامة خير الجزا وانال في الاخرة اعلا المقامات
والدرجات العلا هذا وقد وفق الله ارشد اخوانه ممن خدم الشيخ
الكبير في اكثر زمانه الخايف من ربه الذي لم يكن في قلبه غير حبه
سبط الكاملين ونسل الصالحين الشيخ فتح الله بن محمد واقامه
خليفة ...